

الوجيز في نماذج تعليل القرارات القضائية المستساغة

المادة الجنائية

التعويض عن حوادث السير

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة
المادة الجنائية

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

.....
.....
.....
.....
.....
.....

ظهير شريف رقم 1.02.255 صادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) بتنفيذ
القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية

الباب الثاني: الأحكام والقرارات والأوامر وأثارها

المادة 362

إذا كانت القضية غير جاهزة للحكم، أمرت المحكمة بتأجيلها لمتابعة دراستها بجلسة أخرى
يحدد تاريخها، ولا يجوز تأجيل النظر في القضية دون مبرر جدي مقبول.

يمكن للمحكمة أن تأمر بإجراء تحقيق تكميلي، وفي هذه الحالة تعين أحد أعضائها للقيام
بالتحقيق وفقاً لمقتضيات القسم الثالث من الكتاب الأول من هذا القانون.

يبت في شأن الإفراج المؤقت وفي شأن الوضع تحت المراقبة القضائية ضمن الشروط
المنصوص عليها في المادة 178 أعلاه.

المادة 363

تصدر مقررات الهيئات الجماعية بأغلبية أعضاء الهيئة.

إذا تعذر إصدار الحكم في الحال، يتعين جعل القضية في المداولة لمدة لا تتجاوز خمسة عشر
يوماً وفي هذه الحالة يحدد الرئيس تاريخ النطق بالحكم ويعلم به الأطراف ويصدر حكمه في
الموعد المحدد.

المادة 364

تكون الأحكام والقرارات والأوامر الصادرة عن هيئات الحكم محررة ومعللة بأسباب.

يتلى منطوق كل حكم أو قرار أو أمر في جلسة علنية، ما لم تنص على خلاف ذلك مقتضيات
خاصة.

يقصد بمصطلح مقرر في مفهوم هذا القانون كل حكم أو قرار أو أمر صادر عن هيئة قضائية.

يجب أن يستهل كل حكم أو قرار أو أمر بالصيغة الآتية:

المملكة المغربية - باسم جلالة الملك وطبقا للقانون.

ويجب أن يحتوي على ما يأتي:

1- بيان الهيئة القضائية التي أصدرته؛

2- تاريخ صدوره؛

3- بيان أطراف الدعوى المحكوم فيها مع تعيين الاسم العائلي والشخصي للمتهم وتاريخ ومحل ولادته وقبيلته وفخذته ومهنته ومحل إقامته وسوابقه القضائية ورقم بطاقة تعريفه عند الاقتضاء؛

4- كيفية وتاريخ الاستدعاء الموجه للأطراف إن اقتضى الحال؛

5- بيان الوقائع موضوع المتابعة وتاريخها ومكان اقترافها؛

6- حضور الأطراف أو غيابهم وكذا تمثيلهم إن اقتضى الحال والصفة التي حضروا بها ومؤازرة المحامي؛

7- حضور الشهود والخبراء والتراجمة عند الاقتضاء؛

8- الأسباب الواقعية والقانونية التي يبني عليها الحكم أو القرار أو الأمر ولو في حالة البراءة؛

9- بيان مختلف أنواع الضرر التي قبل التعويض عنها في حالة مطالبة طرف مدني بالتعويض عن الضرر الحاصل بسبب الجريمة؛

10- منطوق الحكم أو القرار أو الأمر؛

11- تصفية المصاريف مع تحديد مدة الإكراه البدني إن اقتضى الحال؛

12- اسم القاضي أو القضاة الذين أصدروا الحكم أو القرار أو الأمر واسم ممثل النيابة العامة وكاتب الضبط؛

13- توقيع الرئيس الذي تلا الحكم أو القرار أو الأمر وتوقيع كاتب الضبط الذي حضر الجلسة.

يبين في منطوق كل حكم أو قرار أو أمر ما إذا صدر في جلسة علنية، وهل هو حكم ابتدائي أم نهائي، حضوري أم بمثابة حضوري أم غيابي.

في حالة الحكم في جوهر الدعوى، يقضي منطوق الحكم بالإدانة أو الإغفاء أو البراءة، ويبت فيما يرجع لتحمل المصاريف.

تبت المحكمة، عند الاقتضاء، في رد الأشياء الموضوعة تحت يد العدالة لمن له الحق فيها، أو برد ثمنها إذا كانت هيئة الحكم أو هيئة التحقيق قد قررت بيعها خشية فسادها أو تلفها أو نتيجة لتعذر الاحتفاظ بها.

ويمكنها أن تأمر في كل مراحل المسطرة برد الأشياء، ما لم تكن خطيرة أو لازمة لسير الدعوى أو قابلة للمصادرة، مع التزام المالك بإعادة ما يصلح منها كأدوات اقتناع أمام المحكمة التي قد تعرض عليها القضية من جديد إذا قررت ذلك، غير أنه يمكن للمحكمة أن تأمر استثناءً برد الأشياء الخطيرة إلى من له الحق فيها بطلب منه، إذا توفرت الضمانات الكافية لإثبات الحاجة إليها والحماية من خطرها.

يحق للمحكمة خلال كافة مراحل القضية البت في إجراء عقل العقار إذا تعلق الأمر بجريمة من الجرائم التي تمس الملكية العقارية، ويستمر سريان مفعول هذا الإجراء إلى حين صدور مقرر مكتسب لقوة الشيء المقضي به ما لم يتقرر رفعه.

إذا صدر الحكم بالإدانة، ينص فيه بالإضافة إلى ما تقدم، على الجريمة التي صرحت المحكمة بإدانة المتهم من أجلها، وعلى مواد القانون المطبقة، وعلى العقوبة، وإن اقتضى الحال، على العقوبات الإضافية والتدابير الوقائية وما قضى به من حقوق مدنية.

المادة 367

كل حكم أو قرار أو أمر صدر بإدانة المتهم أو بالحكم على المسؤول عن الحقوق المدنية، يجب أن يقضي عليهما بأداء المصاريف للخرينة العامة.

يمكن أن يقضي كل حكم أو قرار أو أمر يصدر بإغفاء المتهم، بتحميله المصاريف كلياً أو جزئياً أو بتحميلها للمسؤول عن الحقوق المدنية.

لا يمكن أن يقضي الحكم أو القرار أو الأمر الصادر ببراءة المتهم، بتحميله ولو جزءاً من المصاريف، ما عدا في الأحوال التي ينص فيها قانون خاص على خلاف ذلك.

يتحمل مصاريف الدعوى الطرف المدني الذي خسرها. غير أنه إذا كانت النيابة العامة هي المثيرة للمتابعة، أمكن للمحكمة بقرار خاص ومعلل أن تعفي الطرف المدني حسن النية الذي خسر الدعوى من المصاريف كلياً أو جزئياً.

في حالة الحكم بأداء المصاريف، تبت المحكمة في الإكراه البدني إن اقتضى الحال ذلك.

المادة 368

إذا لم يفصل المقرر بالإدانة في جميع الجرائم موضوع المتابعة، أو إذا لم يفصل إلا في جرائم وقع تغيير وصفها إما أثناء التحقيق أو عند صدور الحكم أو القرار أو الأمر، وكذلك إذا قضى بإخراج بعض الأفراد المطلوب متابعتهم من الدعوى، فإنه يجب على هيئة الحكم أن تعفي المتهم بناء على مقرر معلل من جزء المصاريف القضائية الذي لم يترتب مباشرة عن الجريمة المحكوم عليه بسببها.

تحدد نفس الهيئة مبلغ المصاريف التي يجب أن يعفى منها المحكوم عليه، وتتحمل هذه المصاريف الخزينة العامة أو الطرف المدني حسب الأحوال.

المادة 369

يطلق فوراً سراح المتهم المحكوم ببراءته أو بإعفائه أو بعقوبة حبسية موقوفة التنفيذ، ما لم يكن معتقلاً من أجل سبب آخر، أو ترفع عنه تدابير المراقبة القضائية وذلك رغم كل استئناف أو طعن بالنقض.

كل متهم حكم ببراءته أو بإعفائه، لا يمكن أن يتابع بعد ذلك من أجل نفس الوقائع ولو وصفت بوصف قانوني آخر.

المادة 370

تبطل الأحكام أو القرارات أو الأوامر:

- 1- إذا لم تكن تحمل الصيغة المنصوص عليها في مستهل المادة 365؛
- 2- إذا لم تكن هيئة الحكم مشكلة طبق القانون المنظم لها، أو إذا صدر الحكم عن قضاة لم يحضروا في جميع الجلسات التي درست فيها الدعوى؛
- 3- إذا لم تكن معللة أو إذا كانت تحتوي على تعليقات متناقضة؛
- 4- إذا أغفل منطوق الحكم أو القرار أو الأمر أو إذا لم يكن يحتوي على البيانات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 366؛
- 5- إذا لم تصدر في جلسة علنية خرقاً لمقتضيات المادة 364؛

6- إذا لم تكن تحمل تاريخ النطق بالحكم أو القرار أو الأمر و التوقيعات التي تتطلبها المادة 365، مع مراعاة مقتضيات المادة 371 بعده.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/6296

2022/208

2022-02-16

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جناية هتك عرض قاصر بالعنف، استنادا إلى إنكاره في سائر مراحل القضية، وأن تصريحات الضحية القاصر لا يمكن اعتمادها كوسيلة إثبات ما دام لم تعزز بأية وسيلة من وسائل الإثبات، خاصة أنها انتصبت كمطالبة بالحق المدني وأصبحت طرفا في النزاع، ثم إن الشهادة الطبية المدلى بها لم تجزم بشكل حازم وقاطع تعرضها لاعتداء جنسي، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا لا يشوبه أي نقصان أو قصور والوسيلة على غير أساس.

....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/12/6/23708

2022/369

2022-03-22

إن الحكم النهائي بالبراءة لا يحول دون نظر قاضي الدرجة الثانية في الدعوى المدنية التابعة، وتقدير حقيقة الوقائع المتسببة في الضرر المدعى به مما كان معه على المحكمة تقدير حقيقة واقعة التصرف بسوء نية في تركة قبل اقتسامها موضوع المتابعة في نطاق المادة 410 من قانون المسطرة الجنائية كوقائع متسببة في الضرر فقط ولو أصبح الحكم بالبراءة منها نهائيا،

وترتيب الأثر القانوني عليها من حيث ثبوت المسؤولية المدنية من عدمه. وبقضائها على النحو المذكور تكون قد بنت قرارها على غير أساس وعللت قرارها تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدامه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/5/6/19698

2022/32

2022-01-05

لما كانت المحكمة مطالبة بتطبيق النص القانوني الذي ينطبق على الأفعال الثابتة لديها من غير أن تتقيد في ذلك بالتكييف الذي يتمسك به الأطراف، فإن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه عندما ناقشت ما نسب للمتهم من ضرب وجرح في حق موظف وتحققت من ثبوت اعتدائه على الضحية بدليل اعترافه الصريح وما استظهر به المشتكي من شهادة طبية تثبت العجز الذي مني به، وانتهت إلى القول ببراءته بعله أن موجبات تطبيق الفصل 267 غير متوفرة لأن الاعتداء على المشتكي بصفته موظفا حصل خارج وقت عمله من غير أن تناقش ذات الوقائع في إطار الوصف الملائم لها ضمن الجرح المرتكبة ضد الأشخاص المنصوص عليها في الفصل 400 وما بعده من القانون الجنائي، تكون أساءت تطبيق القانون وعللت قرارها تعليلا فاسدا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/5/6/11737

2022/216

2022-02-23

لما كان المقرر بمقتضى المادة 323 من قانون المسطرة الجنائية أنه يجب تحت طائلة السقوط أن تقدم قبل كل دفاع في جوهر الدعوى جميع أنواع الدفع المترتبة عن بطلان الاستدعاء أو

بطلان المسطرة المجراة سابقا وكذا المسائل المتعين فصلها أوليا، ولم يثبت من أوراق الملف أن الطاعن سبق وأن تقدم قبل كل دفاع في جوهر الدعوى ببطلان محضر الضابطة القضائية فإنه لا يسوغ له أن يتخذ من ذلك سببا لنقض القرار. إن كان من حق الطاعن مناقشة الأمر بالإحالة الصادر عن قاضي التحقيق والتمسك بأسباب بطلانه، فإن ذلك مشروط بالطعن فيه بالنقض مع القرار البات في الموضوع عملا بالفقرة الأولى من المادة 524 من قانون المسطرة الجنائية. لما كانت حالتنا الدفاع الشرعي والاستفزاز من المسائل الواقعية الخاضعة لسلطة المحكمة التقديرية انطلاقا مما يعرض عليها من أدلة وما تستخلصه من مناقشة القضية أثناء المحاكمة، فإن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه عندما انتهت من خلال تقديرها لوقائع القضية وما راج أمامها من مناقشات إلى عدم قيام عناصر حالتها الدفاع الشرعي والاستفزاز طبقا للفصلين 124 و416 من القانون الجنائي لتأكيد الشهود والطاعن نفسه عدم حصول أي اعتداء أو استفزاز من المجنى عليه، تكون عللت قرارها تعليلا كافيا ومقبولا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/12/6/26145

2022/430

2022-04-05

إن اعتماد المحكمة على اعتراف الطالب بسحب الشيك البنكي موضوع المتابعة وعدم توفيره للمبلغ المسطر فيه، وإغلاقه لحسابه البنكي قبل تقديم الشيك للاستخلاص، مدعيا بأنه أدى منه للمطلوب مبلغ 520.000,00 درهم، دون إثبات أن الأداء المذكور يتعلق بتصفية قيمة الشيك، للقول بثبوت العناصر التكوينية لجنحة النصب يجعل قرارها معلا تعليلا كافيا وسليما من الناحيتين الواقعية والقانونية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/12/6/25939

2022/464

2022-04-12

إن العبرة في بداية أمد التقادم بالنسبة لجنحة النصب هو الانتهاء من تنفيذها بالقيام بأخر فعل من أفعال الاحتيال وحصول نتيجتها وهي الإضرار بالمصالح المالية للضحية. والمحكمة بعدم إحاطتها بجميع معطيات وملابسات الواقعة، ومناقشة تصريحات المطالب بالحق المدني بأن عملية النصب التي تعرض لها نفذت على فترات متتالية، قصد تحديد تاريخ تحقق الضرر والعلم به من طرفه والذي يعتبر بداية. أجل التقادم تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا ينزل منزلة انعدامه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14606

2022/145

2022-02-02

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بإدانة الطاعن من أجل المنسوب إليه، استنادا على اعترافه التمهيدي ببيعه السيارة المحجوزة للمطالبة بالحق المدني والتي ثبت لها أنها مزورة على مستوى إطارها الحديدي، دون مناقشة فعل الحيازة عند معاينة واقعة زورقة الإطار الحديدي للسيارة المحجوزة، وكذا باقي العناصر القانونية لباقي التهم المدان من أجلها المتعلقة بانعدام التأمين وانعدام التسجيل، فإنها لم تعلل قرارها تعليلا كافيا وسليما مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15495

2022/146

2022-02-02

إن المحكمة لئن كانت قد تبنت علل وأسباب الحكم الابتدائي بشأن حيازة المطلوب في النقض لسيارتين أجنبيتين بدون سند قانوني ومصادرة إحداهما، فإنها لم تناقش طلب الطاعة المتعلق بمصادرة السيارة الثانية، بناء على ثبوت الغش بشأنها واستعمالها في عملية التهجير السري، علما بأن الحكم الابتدائي المؤيد أشار في تعليقه إلى أحقية الطاعة في الاستجابة إلى طلبها الرامي إلى مصادرة السيارتين معا، الأمر الذي يجعل القرار المطعون فيه مشوبا بالتناقض والنقصان في التعليل في هذا الشق، ومعرضا بذلك للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/16440

2022/147

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت بتأييد الحكم الابتدائي المحكوم بمقتضاه ببراءة المطلوب في النقض من جنحة التحريض المباشر على ارتكاب جنحة بواسطة وسائل تحقق العلنية، استنادا على أن التدوينات المنشورة في صفحته عبر تطبيق - فايسبوك - تخصه وتعتبر عن قناعاته الشخصية، دون أن تناقش تصريحاته التمهيدية التي أكد فيها أن التدوينات التي نشرها على صفحته بموقع التواصل الاجتماعي - فيس بوك - تخصه وأن منها ما هو صادر عنه شخصيا، وأنه قام بمشاركة دعوات الخروج إلى الشارع، ودون أن تتحقق من الترخيص بالتظاهر بالشارع العام الذي تمنحه السلطات المختصة. تكون قد خرقت مقتضيات الفقرة الأولى من الفصل 299 - 1 من القانون الجنائي التي تعاقب كل من حرض مباشرة شخصا أو عدة أشخاص على ارتكاب جنحة أو جنائية وذلك بواسطة الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن والتجمعات العمومية أو بواسطة الملصقات المعروضة على أنظار العموم أو بكل وسيلة تحقق شرط العلنية بما فيها الوسائل الإلكترونية والورقية والسمعية البصرية، فجاء قرارها بذلك خارقا للقانون ومعللا تعليلا ناقصا يوازى انعدامه، مما يعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/10/6/7139

2022/412

2022-02-24

المحكمة لما لم تراع الظروف المكانية التي وقعت فيها الحادثة والمقتضيات القانونية المنصوص عليها في المادة 87 من مدونة السير والمادتين 11 و12 من مرسوم 2010/9/29، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا وعرضته للنقض. الشخص الذاتي الذي يمثل الشخص المعنوي بصفته صاحب شهادة تسجيل المركبة أو حائز لها، ملزم طبقا للمادة 142 من مدونة السير باتخاذ التدابير اللازمة لضمان تطبيق أحكامها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/8/6/26717

2022/461

2022-03-17

عدم تعليق غرفة الجنايات الاستئنافية للأحداث قرارها القاضي باستبدال التدابير المقررة قانونا في حق المتهم الحدث بعقوبة حبسية وفق ما تقتضيه المادتين 482 و493 من قانون المسطرة الجنائية يبطله ويعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/8/6/24836

2022/666

2022-04-14

عدم تعليل غرفة الجنايات الاستئنافية للأحداث قرارها القاضي باستبدال التدابير المقررة قانونا في حق المتهم الحدث بعقوبة حبسية وفق ما تقتضيه المادتين 482 و493 من قانون المسطرة الجنائية يبطله ويعرضه للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/16731

2022/148

2022-02-02

لما كان الطعن بإعادة النظر في القرارات الصادرة عن محكمة النقض في المادة الجنائية لا تجوز إلا في الحالات المنصوص عليها حصرا في المادة 563 من قانون المسطرة الجنائية، فإن ما تمسك به الطالب كسبب لتبرير طعنه بإعادة النظر، إنما هو مجرد مجادلة في تعليقات القرار المطعون فيه، ولا يشكل أي حالة من حالات الطعن بإعادة النظر مما يتعين معه التصريح برفض الطلب.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10961

2022/214

2022-02-16

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة هتك عرض قاصر بدون عنف طبقا للفصل 484 من القانون الجنائي بعد أن استبعدت عنصر الافتضااض، استنادا على تصريحات الضحية أمام قاضي وكذا على تصريحات المطلوب في النقض الذي نفى واقعة الافتضااض،

تكون قد كونت قناعتها فيما انتهت إليه، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10848

2022/213

2022-02-16

إن المحكمة لما قضت بإدانة المطلوب في النقض من أجل جنحة العنف وعاقبته بأربعة أشهر حبسا موقوف التنفيذ، بعدما تمتعه بظروف التخفيف لظروفه الاجتماعية وبايقاف العقوبة الحبسية لانعدام سوابقه القضائية فإنها لم تخرق أي مقتضى قانوني وعللت قرارها تعليلا كافيا، والفرع من الوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24603

2022/215

2022-02-16

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائتي التهديد بقاصر وهتك عرضها بدون عنف نتج عنه افتضاض بعد أن استبعدت العنف المتابع به، استنادا على تصريحاته التمهيدية التي أكدت الضحية وعززتها بشهادة طبية تثبت ذلك، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/1450

2022/206

2022-02-09

إن المحكمة لما ألغت القرار المستأنف وقامت بتغيير تكييف جنائية هتك العرض أنثى بالعنف وبأشخاص متعددين، إلى جنحة الخيانة الزوجية، التي برأت منها بعض المطلوبين في النقض وإلى جنحة الفساد التي أدانت من أجلها أحد المطلوبين في النقض، دون الحرص على استدعاء الضحية بصفة قانونية والاستماع إليها بشأن ذلك، ومناقشة تصريحاتها حضوريا وشفهيا لما لها من تأثير على قناعتها في وصفها للأفعال المعروضة عليها، يجعل القرار المطعون فيه مشوبا بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه، مما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/11137

2022/137

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت بما جرى به منطوق قرارها، استنادا على المحادثات التي أجريت عبر موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك بين المطلوب في النقض، دون مناقشة ما ورد بتصريحات الضحية القاصر تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10157

2022/139

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوبة في النقض من جنحة تحقير مقرر قضائي، استنادا على أن امتناعها عن تنفيذ الحكم القضائي القاضي بإرجاع رخصة مآذونية سيارة الأجرة لا يشكل تحقيرا لمقرر قضائي طالما أنه لم يقترن بأقوال أو أفعال من شأنها المساس بشرف أو بشعور أو الاحترام الواجب لسلطة رجال القضاء أو الموظفين العموميين أو رجال قوة العمومية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10158

2022/140

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنحة تحقير مقرر قضائي، استندت في ذلك على أن قيامه بالامتناع عن تنفيذ حكم قضائي لا يشكل عناصر الفصل 266 من القانون الجنائي، طالما أنه لم يرفق بقول أو فعل أو كتابة من شأنها المساس بسلطة القضاء، تكون قد بنت قضاءها على أساس سليم وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10840

2022/141

2022-02-02

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة الفساد بدلا من جنابة الاغتصاب نتج عنه افتضاض بعد تغيير التكييف، استنادا على اعترافه أمام قاضي التحقيق والمحكمة،

واعتبرت الخبرة الجينية المنجزة على ذمة القضية ولئن كانت دليلا يثبت الممارسة الجنسية بين الطرفين، فإنه لم تستخلص منه وسيلة إثبات لجريمة الاغتصاب التي تتطلب توفر عنصر الإكراه، تكون قد استعملت سلطتها في تقدير وسائل الإثبات المتاحة أمامها، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2206

2022/205

2022-02-09

إذا تبين للمحكمة الجزرية أن الجراء المقرر للعقوبة في القانون قاس بالنسبة لخطورة الأفعال المرتكبة أو بالنسبة لدرجة إجرام المتهم، فإنها تستطيع أن تمتعه بظروف التخفيف شريطة أن تعلل قرارها في هذا الصدد بوجه خاص، عملا بمقتضيات الفصل 146 من القانون الجنائي.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2205

2022/204

2022-02-09

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل جنحة هناك عرض قاصر بدون عنف - بعد تغيير التكييف - استنادا على تصريحاته في سائر مراحل القضية، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا لا يشوبه أي نقصان أو قصور والوسيلة على غير أساس.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15560

2022/124

2022-01-26

إن المحكمة مصدره القرار المطعون فيه بتأييدها للقرار الابتدائي القاضي ببراءة المطلوبين في النقض، تكون قد تبنت علله وأسبابه التي اعتمدت فيما قضت به على عدم توفرها على أي دليل يمكنها من الاطمئنان إلى إدانتها، وأن تصريحات والدة الضحية الهالك المجردة لا تفيد بحال نسبة الأفعال إلى المطلوبين الذي ظلا يتمسكان بالإنكار في جميع المراحل، خاصة وأن الإدعاءات المذكورة من طرفها تم تنفيذها بالخبرة المنجزة من طرف المختبر التابع للدرك الملكي التي خلصت إلى عدم تطابق العينة المتعلقة بالحمض النووي للضحية مع عينة المتهمين وعينات باقي العمال بالشركة، واستخلصت من كل ذلك قناعاتها للقول بما انتهت إليه، مستعملة في ذلك سلطتها التقديرية في تقييم ما عرض عليها من وقائع وأدلة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/16612

2022/127

2022-01-26

إن المحكمة لما قضت بإدانة الطاعن من أجل جنحة النصب والمشاركة فيه استنادا على اعترافه بمحضر الضابطة القضائية وكذا تصريحات المشتكي والشهود تكون قد بنت ذلك على وقائع صحيحة وثابتة وأبرزت بتعليل قرارها العناصر التكوينية للجنحة المذكورة من خلال استعمال الطاعن للاحتيال لإيقاع ضحاياه في الغلط عن طريق تأكيدات الخادعة بايهامهم بمساعدتهم على التهجير، وحصوله على منافع خاصة منهم تمثلت في تحصيله على مبالغ مالية إضرارا بمصالحهم المادية، وبيئت من أين استقت دواعي اقتناعها بارتكابه للجريمة المذكورة وعللت قرارها تعليلا كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/3/6/2238

2022/185

2022-02-09

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصر يقل سنها عن 18 سنة بالعنف من طرف أحد الأصول، استنادا على تصريحات ابنته القاصر وكذا تصريحات والدتها المشتكية في سائر مراحل المحاكمة تكون قد أعملت سلطتها في تقدير وقائع القضية والأدلة المعروضة عليها، وبيّنت من أين استقت دواعي اقتناعها بثبوت قيام الطاعن بالمنسوب إليه، وعللت قرارها بشأن ذلك تعليلا كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/3/6/2364

2022/186

2022-02-09

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه حين قضت ببراءة المطلوبة في النقض من جنائية المشاركة في التغرير بقاصر ومحاولة هتك عرضها بالعنف الناتج عنه افتضاض، استندت في ذلك على خلو الملف من أي وسيلة إثبات تنهض دليلا على إدانتها من أجلها واعتبرت أن تصريحات القاصرة غير كافية وتبقى مجردة من أي دليل يؤيدها، واستخلصت من كل ذلك قناعاتها للقول بما انتهت إليه مستعملة في ذلك سلطتها التقديرية في تقييم ما عرض عليها من وقائع وأدلة، فجاء قرارها المطعون فيه معللا تعليلا كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/985

2022/197

2022-02-09

إن المحكمة لما قضت بإدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصر بدون عنف الناتج عنه افتضاض، استنادا على اعترافه في سائر أطوار البحث الذي أكدته الضحية، واستخلصت من كل ذلك قناعتها تكون قد استعملت السلطة المخولة لها قانونا في تقدير ما يعرض عليها من وقائع وأدلة، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2378

2022/198

2022-02-09

إن محكمة الموضوع، ولئن كانت حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، فإنها ملزمة بإبراز وجه اقتناعها بتعليل مسوغ انطلاقا مما ثبت لديها من وقائع القضية ومن وثائق الملف.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/3082

2022/199

2022-02-09

إن المحكمة مصدرية القرار المطعون فيه المؤيد للحكم الابتدائي لما قضت بإدانة الطاعن من أجل هتك عرض قاصر بدون عنف بعد تغيير التكييف من جنائية الاغتصاب استنادا فقط إلى تصريحات المطلوب في النقض، دون الإحاطة بظروف القضية وملابساتها وذلك باستدعاء الضحية للحضور أمامها ومناقشة تصريحاتها التي أفضت بها تمهيدا يكون قرارها غير مبني على أساس قانوني، ومعللا تعليلا ناقصا يوازي انعدامه وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/19041

2022/108

2022-01-19

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة هتك عرض قاصر يقل عمرها عن 18 سنة باستبعاد العنف، وببراءته من الباقي المنسوب إليه، دون مناقشة تصريحات مصرح المحضر أمامها شفويا وحضوريا تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/20063

2022/111

2022-01-19

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل جنائتي هتك العرض والاغتصاب وجمحتي العنف ومحاولة السرقة، استنادا على تصريحات المشتكية، فإنها لم تبرز العناصر التكوينية للجرائم المذكورة، وجاء قرارها مشوبا بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه ويعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/3776

2022/200

2022-02-09

إن المحكمة لما قضت بإدانة المطلوب في النقض من أجل جنحة هتك عرض قاصر، واستبعدت عنصر الاختصاص استنادا إلى إنكاره، في جميع مراحل البحث والمحاكمة، واقعة افتراض بكارة الضحية، وأن تصريحات هذه الأخيرة غير كافية للقول بما ادعته في حقه في هذا الشأن، لعدم وجود ما يعززها من وسائل الإثبات، ولكون الشهادة الطبية المستدل بها لا تفيد أن المتهم هو المتسبب في فقدان بكارتها، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2373

2022/112

2022-01-26

البيّن من وثائق الملف أن دفاع الطاعنة التمس الحكم لفائدة موكلته بتعويض مدني في مواجهة المطلوب في النقض المتابع من أجل جناية الاغتصاب الناتج عنه افتراض، إلا أن تنصيصات القرار المطعون فيه لم ترد على الطلب المذكور بالإيجاب أو السلب، مما تكون معه المحكمة المطعون في قرارها عندما لم تثبت في الطلب المقدم إليها في إطار الدعوى المدنية التابعة، ولم تستوف البحث فيه بالشكل المطلوب وتبين في قرارها الإجراءات التي اتخذتها بخصوصه يكون قرارها الصادر عن النحو المذكور مخلا بحق الدفاع، ومشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2684

2022/113

2022-01-26

البيّن من تنقيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جناية التغيرير بقاصرتين وجنحة هناك عرضهما دون عنف، استنادا على عدم ثبوت استعمالهما للأساليب الاحتيالية والخداع قصد نقلهما من المكان الذي وضعتا فيه من له السلطة أو الإشراف عليهما، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2732

2022/114

2022-01-26

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جناية هناك عرض قاصر بالعنف وعاقبته بسنة واحدة حبسا موقوف التنفيذ، بعدما قررت تمتيعه بظروف التخفيف وإيقاف العقوبة الحبسية المحكوم بها لانعدام سوابقه وتنازل المشتكية وبالنظر لظروف القضية وشخصية الحدث، ارتأت أعمال صغر سنه المبرر لخفض العقوبة المنصوص عليها في المادة 482 من قانون المسطرة الجنائية، تكون قد أبانت عن مبررات قضائها فيما قضت به من عقوبة وعللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2738

2022/115

2022-01-26

البيّن من تنصيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحتي التغرير بقاصر وهتك عرضها برضاها استنادا على تصريحاته التمهيدية وخلو الملف من أي دليل يفيد استعمال العنف في حقها، مادام قد ظهر لها أن ما لديها من أدلة كاف لتكوين اقتناعها بحكم ما لها من سلطة تقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة. ف جاء بذلك قرارها معللا تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/223

2022/117

2022-01-26

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما غيرت ما اقتنعت به المحكمة مصدرة الحكم المستأنف دون مناقشة تصريحات المطلوب التمهيدية التي استندت عليها للقول بإدانته من أجل جنحة محاولة التغرير بقاصر بدون عنف، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/11690

2022/118

2022-01-26

إن منح ظروف التخفيف من عدمها أمر موكول للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا من حيث التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14003

2022/120

2022-01-26

إن المحكمة لما أيدت القرار الابتدائي القاضي ببراءة المطلوب من جنابة محاولة اغتصاب قاصر بالاستعانة بشخص آخر، استنادا إلى عدم وجود ما يفيد شروعه في محاولة اغتصاب الضحية القاصر، دون أن تناقش تصريحاته التمهيدية، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15943

2022/202

2022-02-09

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنحة التسديد الغير القانوني لبضاعة مستوردة من الخارج، استنادا على عدم وجود أي دليل يفيد ارتكابه لمخالفة قانون الصرف، وخلو الملف مما يفيد أنه قام بأداء ثمن الهواتف النقالة المهربة أو ما يفيد قيامه بإخراج ثمنها من التراب الوطني قصد الأداء بالخارج، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15944

2022/203

2022-02-09

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل جنحة حيازة بضاعة أجنبية خاضعة لمبرر الأصل، لم تستند فقط على تصريحاته المدونة بمحضر الضابطة القضائية، بل اعتمدت كذلك على تصريحاته المدونة بمحضر الاستماع إليه من طرف أعوان الجمارك الصحيح الشكل والموقع من طرفه، كونه قام بتتهريب مجموعة من الهواتف النقالة من إسبانيا إلى المغرب دون استيفاء الرسوم والمكوس، تكون قد اقتنعت بما جاء في محضر أعوان الجمارك الذي يوثق بمضمونه ما لم يثبت عكس ما جاء فيه، من دون حاجة لاستدعاء مصرحي المحضر المتمسك بهم من طرف الطاعن فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/3131

2022/61

2022-01-10

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جنحة الوشاية الكاذبة، استندت في ذلك على خلو الملف من أي دليل إثبات يؤكد سوء نيتهم أثناء رفع الدعاوى القضائية ضد الطرف المدني، خاصة أن هذا الأخير صدرت في حقه أحكاما قضائية بعضها بالبراءة وأخرى لصالح المطلوبين في النقض، فثبت لها عدم توافر عنصر القصد العام للجنحة المذكورة وهو العلم بكذب البلاغ، وأن الهدف من تقديم المطلوبين لشكايتهم هو النيل من خصمهم والإضرار به، تكون بذلك قد أبرزت عدم سوء نية المطلوبين في النقض وتقيدت بالنقطة التي بنت فيها محكمة النقض وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/12786

2022/62

2022-01-10

إن المحكمة لما أدانت الطاعن من أجل الأفعال موضوع المتابعة، فإنها لم تستند فقط على مجرد علم الشاهد باعتباره ضابطا للشرطة بفرقة مكافحة العصابات كون الطاعن مبحوث عنه من أجل حيازة سيارة مزورة، بل استندت في ذلك على معاينته للطاعن وهو يقوم بإصلاح السيارة المحجوزة التي ثبت بعد ذلك أنها تحمل صفائح مزورة، وحاول إلقاء القبض عليه إلا أن الطاعن ترك السيارة ولاذ بالفرار، فاطمأنت لشهادته الشاهد في إطار السلطة المخولة لها قانونا بهذا الشأن، وعللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14043

2022/63

2022-01-10

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جناية هتك عرض شخص بالغ بالعنف، استندت في ذلك على إنكاره تمهيديا، وكذا أمام قاضي التحقيق وأثناء الاستماع إليه من طرف غرفة الجنايات الابتدائية، وخلو الملف من أي دليل إثبات أو قرينة قوية تؤكد إقدام المطلوب في النقض على هتك عرض الضحية بالعنف، وأن تصريحات هذا الأخير جاءت غير معززة بأي دليل مادي يفند إنكار المطلوب في النقض، تكون بذلك قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14983

2022/64

2022-01-10

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة الفساد بدلا من جناية الاغتصاب بعد تغيير التكييف، استنادا على تصريحاته في سائر مراحل القضية، وخلو الملف مما يعزز تصريحات الضحية المستمع إليها كشاهدة بعد أدائها اليمين القانونية، سيما وأنها كانت تتبادل معه المكالمات الهاتفية وتتنقل معه في عدة أماكن برضاها، تكون قد علنت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/17051

2022/65

2022-01-10

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جناية هتك عرض قاصر يقل عمره عن 18 سنة بالعنف، استنادا على إنكاره في سائر مراحل القضية وخلو الملف من أي دليل إثبات يفند إنكاره، وعدم الاطمئنان لتصريحات الضحية ووالدته في إطار السلطة القانونية المخولة لها بهذا الشأن، تكون قد علنت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/17478

2022/66

2022-01-10

بمقتضى الفصلين 146 و147 من القانون الجنائي فإن منح ظروف التخفيف من عدمها أمر موكول للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا من حيث التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/17743

2022/68

2022-01-10

إن المحكمة لما أيدت القرار الابتدائي الذي برأ المطلوبة في النقض من جنحة إجهاض امرأة حبلى، استنادا إلى إنكارها المتواتر في سائر أطوار القضية ولانعدام أي دليل يدينها، وكذا لعدم تدعيم الضحية أقوالها بأي حجة مثبتة لادعاءها، تكون قد عللت ما انتهت إليه في قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/17922

2022/70

2022-01-10

إن المحكمة لما ألغت القرار المستأنف واعتبرت أن عنصر العنف قائم طبقا لمقتضيات الفصل 485 من القانون الجنائي استنادا على تصريحات الطاعن أمام السيد قاضي التحقيق، دون أن تستدعي الضحية القاصر وولي أمرها للاستماع إليها حضوريا وشفهيا، ومن دون أن تبين من أين استقت عنصر الافتضاض، والحال أنه غير متابع بهذا الظرف، وكذا من غير أن تبرز كذلك الأساس القانوني والواقعي الذي اعتمده فيما انتهت إليه من خلال مناقشتها لظروف وملايسات القضية وذلك حتى تتمكن محكمة النقض من ممارسة رقابتها عليها فيما يخص سلامة التعليل، تكون قد جعلت قرارها خارقا للقانون مشوبا بعيب نقصان التعليل الموازي لانعدامه، مما يتعين نقضه وإبطاله.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18697

2022/71

2022-01-10

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات، ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/38512022/522022-01-10

المقرر أن التناقض بين أسباب القرار يهدمها، والمحكمة لما أسست ما قضت به على تعليل يتناقض تماما مع ما انتهت إليه من تأييد للحكم المستأنف القاضي بالبراءة، يكون قرارها فاسد التعليل وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

02-02-1632022/233102022/6/3/2021 إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24096

2022/164

2022-02-02

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24306

2022/45

2022-01-10

إن منح ظروف التخفيف من عدمها أمر موكول للسلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، ولا رقابة عليها في ذلك إلا من حيث التعليل، والمحكمة لما أسست قضاءها بمنح ظروف التخفيف للمطلوب في النقض، استنادا لظروفه الاجتماعية ولقساوة العقوبة وعاقبته بأربع سنوات حبسا، ونزلت عن الحد الأدنى المقرر في القانون بمقتضى الفصل 2 من ظهير 1974/5/21 والمحدد في خمس سنوات حبسا، تكون قد طبقت مقتضيات الفصل 149 من القانون الجنائي، الذي يخول للقاضي سلطة النزول بالعقوبة عن حدها الأدنى، ولم تخرق أي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15594

2022/46

2022-01-10

إن المحكمة لما قضت بإلغاء القرار الابتدائي فيما قضى به من إدانة المطلوب من أجل جنحة
هتك عرض قاصر بدون عنف والحكم من جديد ببراءته منها، معللة ذلك بإنكاره وخلو الملف
من أي دليل على إقدامه على هتك عرضها، دون أن تعمل على إعادة استدعاء الشهود المستمع
إليهم خلال المرحلة الابتدائية والاستماع إليهم بصفة قانونية، وتناقش شهادتهم على ضوء
القرائن المعتمد عليها ابتدائياً للقول بالإدانة، وتحديد موقفها منها سلباً أو إيجاباً، تكون قد خرقت
بذلك حق الدفاع وجاء قرارها مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، الأمر الذي يعرضه
للقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/16074

2022/47

2022-01-10

إن المحكمة لما استبعدت عنصر العنف لعدم ثبوته معتبرة أن الأفعال المرتكبة من طرف
المطلوب ينطبق عليها وصف هتك عرض قاصر بدون عنف نتج عنه افتضاض مستعملة في
ذلك السلطة المخولة لها في تقدير وتقييم الوقائع المعروضة عليها وإعطائها التكييف القانوني
الصحيح، تكون قد عللت ما قضت به بهذا الشأن تعليلاً كافياً وسليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/22864

2022/48

2022-01-10

إن المحكمة لما أعادت التكييف من جناية هتك عرض قاصر بالعنف إلى جنحة هتك عرضها
بدون عنف بعلّة أن ما قام به المطلوب في النقض كان برضا الضحية، واعتبرت تصريحات
هذه الأخيرة غير مثبتة لظرف العنف، مستعملة في ذلك سلطتها التقديرية المخولة لها قانوناً

في تقييم ما عرض عليها من وقائع وأدلة وتكون بذلك قد أبانت عن مبررات قضائها، فجاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/10677

2022/59

2022-01-10

لئن كانت المحكمة لا ترتبط بتكليف الجريمة المحال إليها، ويتعين عليها أن توصف الأفعال المحال إليها الوصف القانوني الصحيح وتطبق عليها النصوص القانونية المتلائمة، فإن ذلك متوقف على أن يكون ذلك الفعل الجرمي بوصفه القانوني الصحيح ثابت في حق المتهم حسب ما انتهى إليه بحث القضية. والمحكمة المطعون في قرارها لما قضت ببراءة المطلوب في النقض استندت إلى كون نتيجة بحث القضية مع الشهود لم تفض لما يفند إنكاره، أو قيامه بأي فعل يكتسي وصفا آخر، فجاء قرارها معللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2361

2022/160

2022-02-02

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنائتي التخريب بقاصر ومحاولة هتك عرضها بالعنف استنادا إلى إنكاره للأفعال المنسوبة إليه، دون الإحاطة بظروف القضية وملايساتها، وذلك باستدعاء الشهود والاستماع إليهم حضوريا وشفهيا أمامها ومناقشة شهادتهم، وتحديد موقفها منها سلبا وإيجابا، تكون قد بنت قرارها على غير أساس وعلته تعليلا ناقصا يوازي انعدامه مما يتعين نقضه وإبطاله.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/22812

2022/173

2022-02-09

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحتي التخريب بقاصر وهتك عرضها بدون عنف بعد أن استبعدت ظرف العنف، استنادا في ذلك على تصريحات المطلوب في النقض، وخلو الملف من أي دليل يثبت واقعة استعمال العنف التي تدعيها الضحية القاصر، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/24756

2022/338

2022-03-02

إن الوسيلة المستدل بها تتعلق بوسائل الاثبات التي اقتنعت بها المحكمة وارتكزت عليها في تعليل قناعتها، الشيء الذي يدخل في صميم سلطتها التقديرية مما لا تمتد اليه رقابة محكمة النقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/21474

2022/158

2022-02-02

إن تفريد العقاب في نطاق الحدين الأدنى والأقصى المقرر في القانون المعاقب على الجريمة موكل للسلطة التقديرية للقاضي، ولا يلزم بتعليل قراره إلا عند تمتيع المتهم بظرف التخفيف وفق الشروط المنصوص عليها بالفصل 146 من القانون الجنائي. والمحكمة عندما صرحت في تعليلها بكون العقوبة المحكوم بها على المتهم قاسية وخفضتها إلى سنتين ونصف مراعاة لظروفه الاجتماعية، تكون قد عللت قرارها تعليلاً كافياً وفق ما يقتضيه الفصل الموماً إليه أعلاه، والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/1990

2022/159

2022-02-02

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14432

2022/32

2022-01-05

إن المحكمة لما أدانت طالب النقض من أجل توزيع صورة شخص دون موافقته، استناداً إلى كون الصورة المشتكى من نشرها نشرت وتداولت بينه وبين متهم آخر من غير موافقة صاحبها دون مناقشة باقي العناصر المكونة لتلك الجنحة بما فيها عنصر العمد لديه، وكون الصورة

المتداولة مأخوذة في مكان خاص وليس عاما، يكون قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه
عرضة للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/22939

2022/161

2022-02-02

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ
بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا
فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/20333

2022/35

2022-01-05

إن المحكمة لما اعتمدت فيما قضت به من إدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصرة
بالعنف نتج عنه افتضاض على اعترافه تمهيديا وأمام قاضي التحقيق، تكون قد أعملت سلطتها
التقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة، وجاء قرارها معللا تعليلًا كافيًا وغير
خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/21545

2022/37

2022-01-05

إن المحكمة المصدرة له لما اعتمدت فيما قضت به من إدانة الطاعن من أجل جناية هتك عرض قاصرة بالعنف على تصريحات القاصر أمام قاضي التحقيق والتي جاءت دقيقة في كل تفاصيلها وجزئياتها، تكون قد أعملت سلطتها التقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة، وجاء قرارها معللا تعليلا كافيا وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/21621

2022/38

2022-01-05

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/23081

2022/162

2022-02-02

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24605

2022/39

2022-01-05

إن محكمة الموضوع حرة في تكوين قناعتها مما عرض عليها من وسائل الإثبات ولها أن تأخذ بما اطمأنت إليه منها وطرح ما عداها دون رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض إلا فيما يتعلق بسلامة التعليل.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/827

2022/42

2022-01-10

إن المحكمة لما خلصت في إطار سلطتها التقديرية إلى أن العقوبة الحبسية الموقوفة التنفيذ، المحكوم بها ابتدائيا غير كافية لردعه، وقررت جعلها نافذة، وهي غير ملزمة بتعليل عدم الإيقاف فإنها لم تخرق أي مقتضى قانوني، وجاء منطوق قرارها متطابقا مع حيثياته.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18542

2022/102

2022-01-19

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائية هتك عرض قاصر بالعنف وعاقبته بستنتين اثنتين حبسا نافذا في حدود سنة واحدة وموقوفا في الباقي بعد تمتيعه بظروف التخفيف، فإنها لم تعلق قرارها بشأن إيقاف جزء من العقوبة الحبسية المحكوم بها تعليلا خاصا مخالفة بذلك مقتضيات الفصل 55 من القانون الجنائي التي تستوجب إيراد تعليل خاص بذلك، فجاء قرارها خارقا للقانون فيما قضى به من عقوبة مما يستوجب نقضه وإبطاله.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18545

2022/104

2022-01-19

البيّن من تنصيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائية اغتصاب قاصرة نتج عنه اقتضاض بكارتها وعاقبته بخمس سنوات سجنا نافذا في حدود سنتين وموقوفة في الباقي، وهو خرق لمقتضيات الفصل 55 من القانون الجنائي الذي يقتصر على وقف تنفيذ العقوبة السالبة للحرية على العقوبة الحبسية دون العقوبة السجنية وبذلك تكون محكمة القرار قد خرقت القانون وعلت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/3156

2022/8

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جنحة حيازة بضاعة أجنبية خاضعة لمبرر الأصل والمشاركة في ذلك، والحيازة والاستخدام العمدي لمركبة تحمل صفائح تسجيل مزورة وإهانة موظف عمومي والعنف في حقه، وإلحاق خسائر مادية بمال منقول مملوك للدولة ومخصص للمنفعة دون مناقشة محضر الإيقاف والحجز والمعاناة المنجز من طرف الضابطة القضائية الذين عاينوا المطلوبين في النقض وهما يقومان بإفراغ الشاحنة المحملة بالبضائع المهربة، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/3157

2022/9

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوبين في النقض من جنحة حيازة بضاعة أجنبية خاضعة لمبرر الأصل والمشاركة في ذلك، والحيازة والاستخدام العمدي لمركبة تحمل صفائح تسجيل مزورة وإهانة موظف عمومي والعنف في حقه، وإلحاق خسائر مادية بمال منقول مملوك للدولة ومخصص للمنفعة دون مناقشة محضر الإيقاف والحجز والمعاناة المنجز من طرف الضابطة القضائية الذين عاينوا المطلوبين في النقض وهما يقومان بإفراغ الشاحنة المحملة بالبضائع المهربة، تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2234

2022/10

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت بإدانة المطلوب في النقض من أجل جنحة العنف بدلا من جناية هتك عرض قاصر بالعنف بعد تغيير التكييف، استنادا في ذلك على تصريحاته التمهيدية وأمام قاضي التحقيق الذي ينسجم مع تصريح الضحية، تكون قد استعملت سلطتها في إطار تقييمها للوقائع المعروضة عليها وعللت قرارها تعليلا كافيا.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2325

2022/11

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنائتي التغيرير بقاصر وهتك عرضها نتج عنه افتضاض بكارتها، استنادا على إنكاره في سائر مراحل القضية، دون أن تعمل على استدعاء مصرحي المحضر المدونة هويتهم بمحضر الضابطة القضائية والاستماع إليهم أمامها حضوريا وشفهيا، وتناقش شهادتهم وتكوين قناعتها سواء من حيث مبدأ الإدانة أو البراءة تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/2366

2022/12

2022-01-05

إن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جنائتي هتك عرض قاصر يقل عمره عن 18 سنة بالعنف والتغيرير به، استنادا إلى إنكاره وخلو الملف من أي دليل إثبات يفند إنكاره،

إضافة إلى كون الشهادة الطبية المدلى بها بتاريخ الواقعة لم تؤكد تعرض الضحية لأي اعتداء جنسي، تكون قد عللت قرارها تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/14648

2022/20

2022-01-05

إن المحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما تبنت تعليل الحكم المستأنف الذي قضى بمصادرة السيارة المحجوزة، دون بيان الجهة المحكوم المصادرة لفائدتها بناء على طلب الطاعنة المتعلق بمصادرتها، تكون قد خالفت مقتضى الفصل 211 من مدونة الجمارك وعللت قرارها تعليلا ناقصا مما يستدعي نقضه وإبطاله في هذا الشق.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/9950

2022/155

2022-02-02

إن المحكمة، لما قضت ببراءة المطلوب في النقض من جناية الاغتصاب استنادا إلى إنكاره المتواتر لواقعة الاعتداء الجنسي على الضحية وكون تصريحاتها بقيت مجردة من أي دليل يعززها، دون مناقشة ما ورد في تقرير مختبر الشرطة العلمية بالدار البيضاء من وجود خليط من ADN للضحية والمتهم على قميصها موضوع الخبرة، يكون قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/7479

2022/157

2022-02-02

إن المحكمة لما أيدت الحكم المستأنف فإنها قد تبنت علله وأسبابه، والتي استندت من خلالها في إدانة الطالب، من أجل جنحة الإخلال العلني بالحياء، إلى ما شهد به الشاهدين، مما تكون معه قد أبرزت العناصر التكوينية للجريمة وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

ملف رقم : 13627/6/3/2020

2022/81

2022-01-19

إن المحكمة لما أيدت القرار المستأنف القاضي ببراءة المطلوب من جناية هتك عرض قاصر بدون عنف نتج عنه افتضاض استنادا لإنكاره، دون أن تعمل على استدعاء الضحية القاصر والشاهدة والاستماع إليهما ومناقشة شهادتهما شفويا وحضوريا أمامها وتقييمها في إطار سلطتها في تقدير وسائل الإثبات المعروضة عليها عملا بمقتضيات المادة 287 من قانون المسطرة الجنائية، تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه، وهو ما يعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/15703

2022/87

2022-01-19

إن المحكمة لما قضت بإدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصر بالعنف استنادا على تصريحه التمهيدي الذي جاء منسجما مع التصريحات التي أفضت بها المشتكية أمام قاضي التحقيق، تكون قد سلطتها التقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة، فجاء قرارها مبنيا على أساس قانوني سليم، ومعللا تعليلا كافيا وسليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/23499

2022/88

2022-01-19

إن المحكمة لما اعتمدت في إدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصر بدون عنف نتج عنه افتضاض بكارتها وجنحة إهانة رجال القوة العمومية أثناء قيامهم بعملهم والتهديد بارتكاب جنائية واستهلاك مادة مخدرة على اعترافه التمهيدي الصريح والواضح، وتجديد اعترافه أمام المحكمة، يكون قرارها معللا تعليلا كافيا، وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/24250

2022/90

2022-01-19

إن المحكمة لما قضت بإدانة الطاعن من أجل جنائية هتك عرض قاصرة بالعنف، اعتمادا على تصريحاته التمهيدية وأمام قاضي التحقيق التي جاءت متطابقة مع تصريحات الضحية القاصر

تكون قد استعملت في ذلك سلطتها التقديرية في تقييم ما يعرض عليها من وقائع وأدلة. فجاء قرارها مبنيًا على أساس قانوني سليم ومعللاً تعليلاً كافياً وسليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/2/6/2121

2022/445

2022-03-23

لئن كانت محكمة الموضوع هي صاحبة السلطة في تقدير الوقائع المعروضة عليها وتقييمها ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، فإن النتيجة التي توصلت إليها وتعليلها يبقى خاضعاً لتلك الرقابة.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/6/6/22913

2022/310

2022-02-23

إن تقدير الوقائع وإن كان يدخل في إطار السلطة التقديرية لقضاة الموضوع، فإن لقاضي النقض الرقابة في هذا المجال في حدود ما يتعلق بسلامة استنتاج المحكمة فيما انتهت إليه من كونه غير مبني على تناقض أو تحريف في الوقائع، ومن كون تعليلها بخصوص استنتاجها كان تعليلاً مستساغاً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18486

2022/98

2022-01-19

البيّن من تنصيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائية هناك عرض قاصر بالعنف طبقا للفقرة الأولى من الفصل 485 من القانون الجنائي وعاقبته بخمس سنوات حبسا نافذا، بعد أن تداولت في ظروف التخفيف وتمتيعه بها استنادا إلى ظروفه الاجتماعية ولعدم سوابقه القضائية وهو تعليل كاف يبرر ما قضى به القرار المذكور في هذا الشأن والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18493

2022/99

2022-01-19

البيّن من تنصيصات القرار المطعون فيه أن المحكمة المصدرة له لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنائية هناك عرض شخص معروف بضعف قواه العقلية وعاقبته بثلاث سنوات حبسا نافذا، بعد أن تداولت في ظروف التخفيف وتمتعه بها استنادا لظروفه الاجتماعية، ولقساوة العقوبة المقررة قانونا مقارنة مع درجة خطورة الأفعال المرتكبة من طرفه، ولانعدام سوابقه القضائية، تكون بذلك قد عللت قرارها تعليلًا كافيًا في هذا الشأن والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/3/6/18495

2022/101

2022-01-19

إن المحكمة لما أدانت المطلوب في النقض من أجل جنحة هتك عرض قاصر بدون عنف بعد استبعاد ظرف الافتضاض، استندت في ذلك على كونه هتك عرض القاصر برضاها دون أن يفتض بكارتها، دون أن تناقش تصريحاته التمهيدية التي أكد من خلالها أنه بعد علمه كونها حامل منه بمولود ذكر، أصبح يمارس معها الجنس برضاها إلى أن افتض بكارتها، فضلا عن تناقض حيثياتها بخصوص ظرف الافتضاض تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه الموجب للنقض والإبطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/16227

2022/222

2022-02-09

إن المحكمة غير ملزمة بتتبع كل ما يثيره الخصوم أمامها من دفوعات والجواب عنها بصفة صريحة متى كان بالإمكان استنباط الجواب عن تلك الدفوعات من حيثيات المحكمة. والقرار المطعون فيه بتأييده للحكم الابتدائي يكون قد تبنى حيثياته وردّ ضمنا عن الدفع الذي تضمنته الوسيلة، وجاء مؤسسا ومعللا تعليلا كافيا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/18843

2022/233

2022-02-09

بمقتضى الفصول من 146 إلى 151 من القانون الجنائي فإن العقوبات الأصلية وحدها التي يمكن لقضاة الموضوع أن ينزلوا عن حدها الأدنى متى قرروا تمتيع المحكوم عليه بظروف التخفيف شرط تعليل ذلك بوجه خاص. معاينة

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/3/6/13524

2022/80

2022-01-19

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي ببراءة المطلوب من جنحتي تحريض قاصر على الفساد والتهديد، تكون قد قيمت الوقائع والأفعال المعروضة عليها ولم يثبت لها منها في إطار السلطة المخولة لها بهذا الشأن ما يفيد قيام العناصر التكوينية للأفعال موضوع المتابعة، ف جاء قرارها معللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2/6/6/24343

2022/284

2022-02-16

إن مسألة تقييم الحجج والوثائق المعروضة على قضاة الموضوع انما تخضع لسلطتهم التقديرية والتي لا رقابة عليهم من طرف محكمة النقض الا فيما انتهوا اليه من تعليق، وذلك بصريح المادة 518 من قانون المسطرة الجنائية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 2107/6/2/2021

2022/264

2022-02-16

لئن كان المشرع الزم محكمة الموضوع عند تمتيع المتهم بظروف التخفيف ان تعلق قرارها بهذا الخصوص بشكل خاص حسب ما نص عليه الفصل 146 من القانون الجنائي، فانه على العكس من ذلك فانها غير ملزمة بتعليل قرارها في حالة عدم تمتيع الطاعن بتلك الظروف، ما دام ان هذه الأخيرة - أي الظروف المخففة - امر موكل الى سلطة وتقدير القاضي حسب ظروف كل قضية وملابساتها ودرجة خطورة الافعال المرتكبة فيها.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/12380

2022/267

2022-02-16

إن منح ظروف التخفيف للمطلوب هو أمر موكل لقاضي الموضوع شريطة تعليل قراره بهذا الخصوص بوجه خاص، والمحكمة المطعون في قرارها عندما قضت بتأييد الحكم الابتدائي الذي أدان المطلوب من أجل إتلاف محرم طريق وحكم عليه بغرامة نافذة قدرها 1000 درهم وليس 700 درهم كما جاء في الوسيلة فإنها بذلك قد نزلت عن الحد الأدنى للغرامة المقررة لتلك المخالفة ومنحت المطلوب ظروف التخفيف وعللت ذلك بالنظر إلى ظروفه العائلية والاجتماعية وانعدام سوابقه القضائية، تكون قد مارست سلطتها في تقدير العقوبة في إطار مقتضيات الفصلين 146 و151 من القانوني الجنائي، ما دام ليس بالقانون ما يمنعها من ذلك بالنسبة لنازلة الحال وجاء قرارها مبنيا على أساس قانوني سليم وغير خارق لأي مقتضى قانوني.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/21821

2022/270

2022-02-16

لئن كانت محكمة الموضوع هي صاحبة السلطة في تقييم الوثائق المعروضة عليها ولا رقابة عليها في ذلك من طرف محكمة النقض، فان تعليلها للنتيجة التي توصلت اليها يبقى خاضعا لتلك المراقبة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/19750

2022/279

2022-02-16

إن المحكمة لما ادانت الطاعن من أجل جنحة القتل الغير العمدي الناتج عن حادثة سير استنادا إلى ما ثبت لها من محضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به واعترافات المتهم (الطاعن) نفسه فيه، تكون قد ابرزت الاسباب الواقعية والقانونية التي استندت عليها في ادانته، ولا مجال للاحتجاج بكون الحادث يعزى الى انفجار العجلة ما دام انه ولئن كان انفجار عجلة الناقل لا يمكن دفعه، فإنه يمكن بالمقابل توقعه مما لا يمكن وصفه بالحادث الفجائي او القوة القاهرة، فجااء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/16081

2022/112

2022-01-26

ليس بالقانون ما يمنع المحكمة من منح ظروف التخفيف فيما يخص العقوبات الأصلية ما دامت لا تدخل ضمن المواد المنصوص عليها في المادة 139 من مدونة السير على الطرق شريطة تعليل ذلك بوجه خاص.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/2111

2022/11

2022-01-05

المقرر قانوناً أن القاضي يحكم حسب اقتناعه الصميم بمقتضى المادة 286 من قانون المسطرة الجنائية، واستناداً إلى ذلك الاقتناع فإن المحكمة لما قضت ببراءة المطلوب مما نسب إليه بعد إلغاء الحكم المستأنف تكون قد استعملت سلطتها التقديرية في تقييم الأدلة المعروضة عليها وطبقت الفقرة الأخيرة من نفس المادة التي تنص على أنه: "إذا ارتأت المحكمة أن الإثبات غير قائم صرحت بعدم إدانة المتهم وحكمت ببراءته"، ومن جهة أخرى تكون - أي المحكمة - واستناداً منها إلى الأدلة المعروضة عليها قد انتهت إلى أن المطلوب وقت وقوع الحادثة كان في حالة استحال عليه معها استحالة مادية تجنب الحادثة وذلك لسبب خارجي متمثل في سقوط الضحية التلقائي بسبب مرضه عند مرور الشاحنة، وهي الاستحالة التي تشكل أحد الأسباب المبررة لمحو الجريمة عملاً بمقتضيات الفصل 124 من القانون الجنائي، الأمر الذي يكون معه قرارها مؤسساً ومعللاً تعليلاً سليماً وكافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/20948

2022/5

2022-01-05

إن العبرة في الإثبات في الميدان الجنائي هي بالاعتناع الصميم لقضاة الموضوع كما أن استخلاص ثبوت الجريمة أو عدم ثبوتها من الوقائع، يرجع لقضاة الموضوع بما لهم من كامل السلطة، والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه عندما أيدت الحكم الابتدائي فيما انتهى إليه من تبرئة المطلوب في النقض من جنحة الفرار، قد اعتبرت بأن تركه لسيارته بمكان الحادث وبداخلها رخصة السياقة الخاصة به ووثائق أخرى خاصة بالسيارة، يدل على انتفاء النية لديه على التملص من المسؤولية الجنائية أو المدنية التي قد يتعرض لها، مما تكون معه تلك المحكمة، قد أبرزت العناصر الواقعية والقانونية التي استمدتها من معطيات الملف واقتنعت بعدم ثبوت نية الفرار التي يمكن على أساسها تحديد مسؤوليته الجنائية طبقاً للمادة 182 من مدونة السير، واستعملت سلطتها التقديرية في تقييم الوقائع المعروضة أمامها وكونت قناعتها من خلالها بما انتهت إليه في قضائها من تأييد الحكم الابتدائي فيما ذهب إليه براءة المطلوب من جنحة الفرار فجاء قرارها مؤسسا ومعللا تعليلا سليما وكافيا.

.....

الوجيز في نماذج تعليل القرارات
القضائية المستساغة
التعويض عن حوادث السير

إعداد مصطفى علاوي المستشار
بمحكمة الاستئناف بفاس

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/13938

2022/125

2022-01-26

إن المادة 44 من مدونة السير قبل تعديل 2016/8/11 عرفت الدراجة النارية بأنها دراجة نارية مزودة بمحرك تساوي قوته 73,6 كيلو واط على الأكثر، والمحكمة لما ثبت لها من تقرير الخبرة المنجزة على الدراجة النارية بناء على تعليمات النيابة العامة والمرفق بمحضر الضابطة القضائية أن أسطوانتها وسعة محركها 150 سنتمتر مكعب، واعتبرت بأن هذا النوع من الدراجات يستوجب توفر سائقها على رخصة سياقة مسلمة من الجهات المختصة، وقضت بإخراج شركة التأمين من الدعوى لتوفر حالة من حالات الاستثناء من الضمان المنصوص عليها في المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد تأمين المسؤولية المدنية، تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/14102

2022/126

2022-01-26

إن الأمر بإجراء خبرة طبية مضادة يرجع للسلطة التقديرية لقضاة الموضوع. والبيّن من تقرير الخبرة أنه وضح الأضرار التي خلفتها الحادثة بتدقيق انطلاقا من الشواهد الطبية الأولية للطاعن وملفه الطبي، والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي الذي اعتمدها في تحديد التعويض المستحق له، تكون قد اعتبرت موضوعية وأن الخبير حدد مجموع العقابيل وتقيد بالضوابط

والمقاييس الموضوعية المتعلقة بتحديد نسب العجز الواردة بمرسوم 1985/1/14 سواء فيما يخص نسبة العجز الجزئي الدائم أو درجة الآلام، فجاء بذلك قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/26234

2022/369

2022-03-02

الثابت من وثائق الملف خصوصا مذكرة استئناف الطاعن ادلاءه بشهادة أجر وشهادة التصريح بالأجور الصادرة عن صندوق الضمان الاجتماعي واثارته دفعا بخصوص عدم اعمال شهادة الاجر المدلى بها ومخالفة ظهير 1984/10/2 في مادتيه الخامسة والسادسة باحتساب الحد الأدنى للأجر بخصوص التعويض المحكوم به رغم ادلائه بشهادة الاجر الخاصة به، الا ان محكمة القرار المطعون فيه لم تجب عن هذا الدفع بخصوص الطاعن بالرغم مما له من اثر على قضائها في حالة صحته، مما يكون معه قرارها تبعا لذلك مشوبا بنقصان التعليل الموازي لانعدامه، ومستوجبا للنقض والابطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/1/6/14249

2022/374

2022-03-02

إن المحكمة لما اعتبرت أن الحكم الابتدائي المطعون فيه بالاستئناف قد صادف الصواب في باقي مقتضياته تكون قد تبنت أسبابه وتعليقاته التي ردت الدفع المتعلق بعقد التأمين استنادا للمادة 26 من عقد التأمين المحتج به، والتي نصت بصراحة على ضمان المؤمنة للأضرار البدنية والمادية الحاصلة للأغيار والناجمة عن المسؤولية المدنية للشركة المؤمن لها أثناء

ممارستها لنشاطها المهني والذي لم يتم حصره في البيع والشراء خلافا لما ورد في الوسيلة والتي تبقى فيما اشتملت عليه عديمة الاساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/24474

2022/242

2022-02-09

الثابت من وثائق الملف وكذا تنصيصات القرار المطعون فيه أن الطاعنة أدلت استئنافيا بواسطة نائبيها بمذكرة لبيان أوجه استئنافها التمسست بموجبها إلغاء الحكم المستأنف المحكوم بمقتضاه بقيام ضمان شركة التأمين في النازلة بالرغم من كون شهادة التأمين المدلى بها قد انتهت صلاحيتها، والمحكمة لما أيدت الحكم المستأنف دون مناقشة المذكرة المدلى بها والمؤكدة من طرف رافعتها بجلسة المناقشة ودون الجواب عما اثير فيها لا سلبا ولا إيجابا وذلك بالرغم مما لذلك من تأثير على منطوق قرارها في حالة صحته جعلت قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه مما يعرضه للنقض والإبطال بهذا الخصوص.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/6/6/24490

2022/246

2022-02-09

إن المحكمة لما ايدت الحكم الابتدائي فيما قضى به للمطلوب من تعويض عن العجز الكلي المؤقت ودون ان تجيب لا ايجابا ولا سلبا عن الدفع المؤثر المثار امامها، علما أن المادة الثالثة من ظهير 1984/10/2 لا تخول التعويض عن العجز الكلي المؤقت في حد ذاته، وإنما عن فقد الاجرة او الكسب المهني بسبب ذلك العجز تكون قد جعلت قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه، مما يعرضه للنقض والابطال.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/14139

2022/67

2022-01-19

إن المحكمة لما ثبت لها أن الخبير المنتدب من طرفها حدد مجموع العقابيل وتقيد بالضوابط والمقاييس الموضوعية المتعلقة بتحديد نسب العجز الواردة بمرسوم 1985/1/14 سواء فيما يخص نسبة العجز الجزئي الدائم أو درجة الآلام أو التشويه واعتمدها في تحديد التعويض المستحق للمطالب بالحق المدني تكون قد اعتبرتها موضوعية، ف جاء بذلك قرارها معللا تعليلا سليما والوسيلة غير مؤسسة.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/2961

2022/84

2022-02-02

إن المحكمة أصدرت قرارا تمهيديا بإجراء خبرة طبية على الضحية فتمت إجراءاتها وفق ما يقتضيه القانون وأسفرت عن نسبة عجز حددها الخبير في 9 %، إلا أنها (المحكمة) تخلت عن هذه الخبرة واعتمدت على نتيجة الخبرة الابتدائية دون تعليل مقنع عن سبب هذا التراجع ودون تبيان الأسباب والدوافع التي أدت بها إلى استبعاد الخبرة الثانية التي قررت إجرائها، فيكون بذلك قرارها خارقا للمقتضى المحتج به وغير مرتكز على أساس وغير معلل تعليلا سليما مما يعرضه للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/14258

2022/304

2022-02-23

البيّن من وثائق الملف أن الطاعن دفع بمقتضى مذكرته الاستئنافية باستبعاد المحكمة لشهادة المعاش أثناء احتسابها للتعويض المستحق له لعدم تضمينها الأجر الصافي وأرفقها بشهادة جديدة تتضمن دخله الصافي صادرة عن الصندوق المغربي المهني للتقاعد، وبالتالي فإن المحكمة لم تجب عنها لا إيجابا ولا سلبا ولم تحدد موقفها منها، مما يجعل قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه ويعرضه للنقض والإبطال.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/2/6/564

2022/452

2022-03-23

لئن كانت المحكمة غير ملزمة بإنذار أطراف الدعوى لإتمام البيانات الناقصة في حججهم إلا إذا تعلق الأمر بالصفة أو المصلحة والأهلية أو بالإذن بالتقاضي إن كان ضروريا عملا بالمادة الأولى من قانون المسطرة المدنية، فإن المادة السادسة من ظهير 1984/10/02 أوجبت على المصاب أن يدلي بما يثبت أجره أو كسبه المهني وقت الإصابة ولم تشترط تلك المادة أن يتم إثبات ذلك على نحو معين. وفي نازلة الحال فإن شواهد الأجر المستدل بها من الطاعن لإثبات أجره وإن كانت لا تتضمن توقيع الجهة المصدرة لها وخاتمها فإن ذلك لا ينزع عنها قيمتها الإثباتية، طالما أنها تتضمن من البيانات الأخرى ما يكفي صاحب المصلحة من مراجعة الجهة المصدرة لها للتأكد من صحة تلك البيانات، وبالتالي تكون المحكمة فيما انتهت إليه قد أساءت تعليل قرارها وعرضته بذلك للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/18823

2022/82

2022-01-19

الثابت من وثائق الملف خصوصا من مذكرة أوجه استئناف الطاعن أن هذا الأخير قد أدلى بشهادة الأجر، إلا أن المحكمة لم تجب عليها بالرغم مما لها من تأثير على قضائها في حالة تحققه خاصة وأن ظهير 2-10-1984 لم يشترط شكلا معيناً لإثبات الأجر وأن الشهادة مصادق عليها لدى السلطات المختصة، مما يكون معه قرارها تبعاً لذلك مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه مما يستوجب نقضه وإبطاله.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/7764

2022/217

2022-02-09

الثابت من تقرير الخبرة الطبية التي بوشرت على المطلوب في النقض أنه حدد نسب العجز التي لحقت به وليس من ضمنها ما يجعل المصاب مضطراً معها إلى الاستعانة على وجه الدوام بشخص آخر للقيام بأعمال الحياة العادية. والمحكمة المطعون في قرارها لما قضت للمطلوب المذكور في النقض بالتعويض عن الاستعانة بشخص آخر على وجه الدوام تكون قد أساءت تطبيق مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 10 من ظهير 1984/10/02 فجاء قرارها مشوباً بسوء التعليل الموازي لانعدامه مما يستوجب نقض القرار وإبطاله.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 21844/6/2/2021

2022/176

2022-02-02

للمحكمة الصلاحية في تحديد الطرف الذي يضع أتعاب الخبرة الطبية باعتبارها وثيقة من أجل إثبات الضرر اللاحق بالضحية ومعرضة على القضاء، وبالتالي فإن تحديد قيمتها الثبوتية يبقى من صلاحيات وسلطة محكمة الموضوع في تقييم الحجج المعروضة عليها ما دام أن الخبرة الطبية تعتبر حجة لإثبات الضرر الناتج عن الحادثة. والمحكمة عندما اعتبرت تلك الخبرة مستوفية للشروط الشكلية المتطلبية قانونا واحترمت القرار التمهيدي ومقتضيات مرسوم 1985/1/14 واعتمدها في احتساب التعويضات المستحقة للمطلوب تكون - أي المحكمة - قد استعملت سلطتها المذكورة وأبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها وعللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/23491

2022/293

2022-02-23

إن المحكمة لما تبين لها من الشهادتين الصادرتين عن مشغل المطلوب عدم تقاضي أجره عن الشهور المطلوبة، واستندت اليهما في تعليلا لما انتهت اليه من الغاء الحكم الابتدائي فيما قضى به من رفض طلب التعويض عن العجز الكلي المؤقت للمطلوب والحكم له به من جديد، تكون قد تقيدت بنقطة محكمة النقض في قرارها المشار اليه اعلاه والتزمت بذلك بما تفرضه مقتضيات المادة 554 من قانون المسطرة الجنائية فجاها قرارها مؤسسا ومعللا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/25178

2022/298

2022-02-23

ان المادة الخامسة من ظهير 2-10-1984 في فقرتها الاولى، تشترط اثبات دخل المصاب وقت الحادثة، وليس دخله السابق او اللاحق لها، والمحكمة المطعون في قرارها لما استبعدت شهادة الاجر المستدل بها من الطاعن بعلّة أنها لاحقة لتاريخ الحادثة، تكون قد طبقت المادة الخامسة تطبيقا سليما، ف جاء قرارها مرتكزا على أساس من القانون ومعللا تعليلا كافيا وما بالوسيلة على غير أساس.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/1934

2022/186

2022-02-02

الثابت من محضر الضابطة القضائية أنه تضمن تصريحات الطالب والضحية والمتهم وأن الأول كان يرافق الثانية على متن الدراجة النارية وذلك بخصوص ظروف الحادثة، وكل تلك التصريحات ليس فيها ما يسند ما انتهت إليه المحكمة المصدرة للقرار بشأن الدعوى المدنية التابعة، الأمر الذي يكون معه قرارها مشوبا بسوء التعليل الموازي لانعدامه مما يستوجب نقضه وإبطاله في جميع مقتضياته الخاصة بالطالب إعمالا لمقتضيات المادة 533 من قانون المسطرة الجنائية.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/16169

2022/113

2022-01-26

إن المادة الرابعة من ظهير 1984/20/02 المحتج بخرقها لم تشترط في إثبات الضرر المادي شكلا معيناً، وأن الكفالة لها قوتها الثبوتية متى توافرت شروطها، والمحكمة لما ثبت لها من خلال الكفالة المدلى بها من طرف المطلوبين في النقض أبوي الهالك التي تنفرد تلك المحكمة وحدها بتقييم مضمونها في إطار سلطتها التقديرية التي لا تمتد إليها رقابة محكمة النقض عملاً بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 518 من قانون المسطرة الجنائية، وقضت لهما تبعاً لذلك بتعويض عن فقد موارد عيشهما استناداً إلى تلك الكفالة تكون قد طبقت المادة الرابعة أعلاه تطبيقاً سليماً وجاء قرارها مؤسسا ومعللاً تعليلاً كافياً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2022/2/6/2129

2022/423

2022-03-16

إن مبالغ الاقتطاعات الخاصة بالقروض تدخل في مفهوم الأجر الذي تتوصل به المصابة فعلياً مقابل عملها، وأنها وإن كانت تخصم من الأجر فهي جزء منه، وهو ما يفضي للقول بأن المحكمة لما لم تحتسب تلك الاقتطاعات الخاصة بالقروض رغم أنها جزءاً من الأجر، فإنها تكون قد أساءت تعليلاً قرارها وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2021/2/6/22210

2022/291

2022-02-23

إن المادة الخامسة من ظهير 2-10-1984 في فقرتها الأولى، تشترط اثبات دخل المصاب وقت الحادثة، وليس دخله السابق أو اللاحق لها، والمحكمة لما تبين لها من الوثائق الإدارية المستدل بها من الطاعن لإثبات توفره على دخل اضافي من الفلاحة، بانها تتضمن تاريخا سابقا لتاريخ وقوع الحادثة واستبعدتها لهذه العلة، تكون قد طبقت المادة الخامسة تطبيقا سليما واستعملت سلطتها التقديرية في تقييم الحجج المعروضة امامها عملا بالمادة 518 من قانون المسطرة الجنائية، ف جاء قرارها مرتكزا على اساس من القانون ومعللا تعليلا كافيا.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/6/17274

2022/314

2022-02-23

إن تحديد المسؤولية يتخذ على اساس الخطأ ومدى نسبة ذلك الى كل من المتهم والضحية، والمحكمة لما حملت المتهم كامل المسؤولية واستندت في ذلك على ما ثبت لها من محضر الضابطة القضائية والرسم التوضيحي للحادثة، ومكان تواجد الضحية بعد وقوعها ان الاخطاء المرتكبة والمباشرة من طرف المتهم المتجلية في عدم احترامه للنظم وقواعد السير عبر الطرق العمومية كما لم يثبت لها ارتكاب الضحية لإي خطأ ساهم في وقوعها تكون قد استعملت سلطتها في تقدير الوقائع المعروضة عليها وعللت قرارها تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/5/3865

2022/188

2022-02-2

الثابت من أوراق الملف ومستنداته وخاصة المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد تأمين حوادث الشغل والأمراض المهنية الذي ينص على أنه يمكن بواسطة هذا العقد ضمان المؤمن له وكذا أزواجه وأصوله وفروعه وإخوانه وأصهاره من نفس درجة القرابة شريطه تعيين كل واحد منهم باسمه في الشروط الخاصة مع تحديد أجر متفق عليه تطبق عليه مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.60.223 السالف الذكر، ويلتزم المؤمن له بمسك دفتر الأداء يبين فيه أسماء المستخدمين المسؤولين بالضمان بمجرد دخولهم الخدمة مع بيان الأجر والامتيازات كيفما كانت طبيعتها، والبيّن من هذا النص ومن الشروط النموذجية الخاصة المدلى بها من طرف المطلوبة في النقض رفقها مذكرتها الجوابية أنها تنص صراحة بأن الأشخاص المؤمنين هم الأشخاص الواردة أسماؤهم في التصريح بالأجر لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ومن ضمنهم الطالب، وبذلك يبقى الضمان قائما ويكون بذلك القرار قد جاء معللا تعليلا سليما ومؤسسا قانونا.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2799

2022/224

2022-03-29

إن إجراء تحقيق في الدعوى، وتقييم الحجج والأدلة وكذا تقرير الخبرة، أمر يرجع إلى سلطة محكمة الموضوع. والمحكمة مصدرة القرار المطعون فيه لما ثبت لها من تقرير الخبرة أنها خبرة موضوعية واحترمت مقتضيات الفصل 63 من ق م م ومرسوم 1985/01/14، واعتمدت نتائجها لم تكن في حاجة إلى الأمر بإجراء آخر من إجراءات التحقيق بعدما تبين لها وجه الفصل في الدعوى، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2810

2022/225

2022-03-29

إن الوسيلة جاءت مجملة لم تبين وجه مخالفة الخبرة المعتمدة لمرسوم 1985/01/14 ولا وجه قصور تعليل القرار مما تكون معه غير مقبولة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4676

2022/204

2022-03-22

إن مناط تحديد محكمة الموضوع مسؤولية الحادثة يركز أساسا على وقائع النازلة المعروضة عليها وهو ما يندرج ضمن سلطتها التقديرية التي لا تمتد إليها رقابة محكمة النقض طالما لم يقع أي تحريف أو تناقض، ومحكمة الاستئناف لما اعتبرت أن سبب الحادث يعزى الى سائق الدراجة النارية والذي خرج من أحد الأزقة والتحق بالشارع دون احترام لحق الأسبقية وانتظاره لخلو الطريق، ورتبت على ذلك تحميله القسط الأوفر من المسؤولية كان قرارها مطابقا للمعطيات الواقعية للحادثة المضمنة بمحضر الضابطة القضائية وجاء معللا تعليلا سليما.

.....

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/190

2022/190

2022-03-15

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من اعتماد مبلغ الأجرة الدنيا واستبعدت شهادة الحرفة بعلة صدورها في تاريخ لاحق على الحادثة واعتبرت طلب إجراء خبرة حسابية المستند على الشهادة المذكورة غير ذي أساس، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الشهادة المذكورة وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2826

2022/191

2022-03-15

عملا بمقتضيات المادة الأولى من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/5/26 فالمؤمن له هو مكنتب العقد ومالك العربة المؤمن عليها وكل شخص يتولى بإذن من المكنتب أو مالك العربة حراستها أو قيادتها، ومحكمة الاستئناف التي أيدت الحكم الابتدائي بعلة "أن الضمان يبقى قائما ولو في حالة سرقة الناقلة أو استعمالها بدون إذن مالكةا" ورتبت على ذلك تحميل مالك السيارة المسؤولية المدنية وإحلال الطالبة بصفقتها مؤمنته في الأداء بالرغم من كون حراسة السيارة خرجت من يد مالكةا بفعل السرقة تكون قد خرقت مقتضيات المادة أعلاه وجاء قرارها غير مرتكز على أساس من القانون وفسد التعليق ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2830

2022/192

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف لما عللت قرارها بأنه ثبت لها بأن الخبرة الطبية المأمور بها في المرحلة الاستئنافية أنجزت طبقا للشروط المتطلبة قانونا، تكون قد اعتبرت الاستدعاء الموجه من الخبير المذكور للمؤمنة الطالبة وكذا لدفاعها والذي يحمل تأشيرة توصلهما ورتبت عليه آثاره القانونية وعللت قرارها تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2832

2022/193

2022-03-15

عملا بمقتضيات الفقرة " ي " من المادة 4 من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/05/26 لا يضمن عقد التأمين الأضرار التي تسببت فيها العربة المؤمن عليها، عندما يودعها المؤمن له لدى أصحاب المرائب والأشخاص الذين يمارسون بصورة اعتيادية السمسرة أو البيع أو الإصلاح أو الإغاثة أو مراقبة حالة العربات ذات محرك وذلك بحكم مهنتهم. والمحكمة لما اعتبرت الضمان قائما بعله أن " المؤمنة لم تنقيد بمقتضيات المادة 144 من مدونة التأمينات الأمر الذي يجعلها متنازلة عن الدفع بانعدام ضمانها" بالرغم من كون المشرع لم يرتب أي جزاء بخصوص الضمان على عدم التنقيد بمقتضيات المادة 144 أعلاه، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وجاء خارقا للمقتضى المحتج به وغير مرتكز على أساس ويتعين نقضه معاينة

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2831

2022/202

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما اعتبرت استبعدت الشهادة المعتمدة ابتدائيا لإثبات دخل الضحية بعلة أنها لا تحمل البيانات الجوهرية وخاصة اسم العامل المحررة لفائدته واعتمدت الحد الأدنى للأجر، والحال أن شهادة الأجر المدلى بها من طرف الطالبين تضمنت الإشارة إلى رقم البطاقة الوطنية للضحية وتاريخ ازدياده وأجره الصافي وباقي البيانات التي تفصح عن هويته، وتجبر البتر اللاحق باسمه بنفس الشهادة، فجاء بذلك قرارها معللا تعليلا فاسدا يوازي انعدامه ويعرضه للنقض .

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2170

2022/211

2022-03-22

إن المحكمة لما استبعدت شهادة الأجر المدلى بها بعلة أنها لا تتضمن الأجر الصافي الواجب اعتماده دون الأجر الخام فإنها تكون قد طبقت القانون تطبيقا سليما مادام المعتمد في احتساب التعويض في إطار ظهير 1984/10/02 هو الدخل الحقيقي للضحية ولم تكن ملزمة قانونا بإنذار الطالب للإدلاء بشهادة أجر أخرى وجاء قرارها معللا تعليلا سليما وغير خارق للقانون.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2509

2022/212

2022-03-22

لما ثبت للمحكمة من تصريح الطالب بمحضر الضابطة القضائية بأن السيارة كانت مودعة لديه بالمرآب بغرض إصلاحها، وأثناء تجربتها من طرف صديق مالکها وقع الاصطدام مع راكب الدراجة النارية، فقد اعتبرت عن صواب بأن مالک المرآب هو الحارس القانوني للسيارة طيلة مدة إصلاحها والى غاية تسليمها بصفة نهائية إلى مالکها القانوني تكون قد عللت قرارها تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1463

2022/217

2022-03-29

إن محكمة الاستئناف اكتفت بالجواب على ما تم التمسك به في أوجه الاستئناف بخصوص إيقاف البت ومسؤولية الحادثة والخبرة الطبية دون أن تجيب بمقبول على ما تمسكت به الطالبة من وجود تفاوت بين التعويضات الواردة بحیثيات الحكم الابتدائي وتلك المقضي بها في منطوقه بالرغم مما لذلك من تأثير في قضائها فجاها قرارها ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/190

2022/190

2022-03-15

إن المحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به من اعتماد مبلغ الأجرة الدنيا واستبعدت شهادة الحرفة بعلّة صدورها في تاريخ لاحق على الحادثة واعتبرت طلب إجراء خبرة حسابية المستند على الشهادة المذكورة غير ذي أساس، تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الشهادة المذكورة وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2826

2022/191

2022-03-15

عملا بمقتضيات المادة الأولى من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/5/26 فالمؤمن له هو مكتب العقد ومالك العربة المؤمن عليها وكل شخص يتولى بإذن من المكتب أو مالك العربة حراستها أو قيادتها، ومحكمة الاستئناف التي أيدت الحكم الابتدائي بعلّة "أن الضمان يبقى قائما ولو في حالة سرقة الناقل أو استعمالها بدون إذن مالكها" ورتبت على ذلك تحميل مالك السيارة المسؤولية المدنية وإحلال الطالبة بصفقتها مؤمنته في الأداء بالرغم من كون حراسة السيارة خرجت من يد مالكها بفعل السرقة تكون قد خرقت مقتضيات المادة أعلاه وجاء قرارها غير مرتكز على أساس من القانون وفسد التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2830

2022/192

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف لما عللت قرارها بأنه ثبت لها بأن الخبرة الطبية المأمور بها في المرحلة الاستئنافية أنجزت طبقا للشروط المتطلبة قانونا، تكون قد اعتبرت الاستدعاء الموجه من الخبير المذكور للمؤمنة الطالبة وكذا لدفاعها والذي يحمل تأشيرة توصلهما ورتبت عليه آثاره القانونية وعللت قرارها تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2832

2022/193

2022-03-15

عملا بمقتضيات الفقرة " ي " من المادة 4 من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/05/26 لا يضمن عقد التأمين الأضرار التي تسببت فيها العربة المؤمن عليها، عندما يودعها المؤمن له لدى أصحاب المرائب والأشخاص الذين يمارسون بصورة اعتيادية السمسرة أو البيع أو الإصلاح أو الإغاثة أو مراقبة حالة العربات ذات محرك وذلك بحكم مهنتهم. والمحكمة لما اعتبرت الضمان قائما بعلة أن " المؤمنة لم تنقيد بمقتضيات المادة 144 من مدونة التأمينات الأمر الذي يجعلها متنازلة عن الدفع بانعدام ضمانها" بالرغم من كون المشرع لم يرتب أي جزاء بخصوص الضمان على عدم التقيد بمقتضيات المادة 144 أعلاه، تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وجاء خارقا للمقتضى المحتج به وغير مرتكز على أساس ويتعين نقضه.معابنة

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/841

2022/197

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما ردت ما تمسكت به الطالبة بخصوص خرق مقتضيات المادة 18 من ظهير 1984/10/02 بعلة أن المشرع لم يرتب أي جزاء على عدم سلوك مسطرة الصلح جاء قرارها معللا تعليلا سليما مطابقا لنص المادة 18 المذكورة والتي وإن أوجبت على المتضرر مطالبة شركة التأمين بالتعويض قبل اللجوء إلى المحكمة إلا أنها لم ترتب أي جزاء على عدم احترام المقتضى المذكور ويبقى ما أثير بشأن ذلك على غير أساس.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4257

2022/293

2022-04-19

إن محكمة الاستئناف لما اعتمدت رسم التحمل العائلي في الحكم بالتعويضات المادية للأبناء، تكون قد قدرته في إطار سلطتها واعتبرته كافيا لإثبات واقعة الإنفاق، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما والفرع من الوسيلة بدون أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/591

2022/142

2022-03-01

إن المقتضى المطبق على النازلة هو المادة 148 من مدونة التأمينات التي تحدد آجالا لرفع الدعوى ضد صندوق ضمان حوادث السير تحت طائلة سقوط الحق في مقاضاته ما عدا إذا أثبت المعنيون بالأمر أنهم كانوا في حالة استحالة عليهم فيها التصرف قبل انصرام الأجال المذكورة، ومحكمة الموضوع عوض تطبيق المقتضى المذكور على النازلة طبقت عليها مقتضيات قطع التقادم فجاء قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض. معاينة

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/591

2022/142

2022-03-01

إن المقتضى المطبق على النازلة هو المادة 148 من مدونة التأمينات التي تحدد آجالاً لرفع الدعوى ضد صندوق ضمان حوادث السير تحت طائلة سقوط الحق في مقاضاته ما عدا إذا أثبت المعنيون بالأمر أنهم كانوا في حالة استحالة عليهم فيها التصرف قبل انصرام الآجال المذكورة، ومحكمة الموضوع عوض تطبيق المقتضى المذكور على النازلة طبقت عليها مقتضيات قطع التقادم فجاء قرارها فاسد التعليل ومعرضاً للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/841

2022/197

2022-03-22

إن محكمة الاستئناف لما ردت ما تمسكت به الطالبة بخصوص خرق مقتضيات المادة 18 من ظهير 1984/10/02 بعللة أن المشرع لم يرتب أي جزاء على عدم سلوك مسطرة الصلح جاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً مطابقاً لنص المادة 18 المذكورة والتي وإن أوجبت على المتضرر مطالبة شركة التأمين بالتعويض قبل اللجوء إلى المحكمة إلا أنها لم ترتب أي جزاء على عدم احترام المقتضى المذكور ويبقى ما أثير بشأن ذلك على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4257

2022/293

2022-04-19

إن محكمة الاستئناف لما اعتمدت رسم التحمل العائلي في الحكم بالتعويضات المادية للأبناء، تكون قد قدرته في إطار سلطتها واعتبرته كافيا لإثبات واقعة الإنفاق، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما والفرع من الوسيلة بدون أساس. معاينة القرار

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/837

2022/179

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به بخصوص الضمان تكون قد تبنت تعليله بكون الناقل أداة الحادثة مؤمن عليها لدى طالبة حسب ما ثبت بمحضر الضابطة القضائية الذي عاين محرروه وثائق السيارة ومنها شهادة التأمين، وهي لما عللت قرارها على النحو المذكور تكون قد جعلت قرارها مطابقا للمادة 126 من مدونة التأمينات التي بموجبها تنتج قرينة وجود الضمان من خلال تقديم إحدى الوثائق، التي تحدد شروط إعدادها وصلاحياتها بنص تنظيمي، إلى الموظفين أو الأعوان المكلفين بمعاينة المخالفات لنظام السير والجولان والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1468

2022/181

2022-03-15

إن محكمة الاستئناف أيدت الحكم الابتدائي وتبنت تعليلاته بعدما تبينت ضمنا مدى مطابقتها لظروف الحادثة ووقائعها الثابتة لها من خلال اطلاعها على محضر الضابطة القضائية والرسم البياني وتصريحات الأطراف والتي تفيد أن المطلوب كان سيره نظاميا ولم يخرق أي مقتضى

من قانون السير وأن سبب الحادثة يعود إلى خطأ سائق السيارة الذي تجاوز علامة قف التي كانت تقيد مساره وفقد التحكم في إيقاف ناقلته في الوقت المناسب وعندما قضت بتحمله كامل المسؤولية تكون قد استعملت سلطتها التقديرية للأخطاء المذكورة وعللت قرارها تعليلا سليما وبنته على أساس من القانون.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1968

2022/184

2022-03-15

إن القرار المطعون فيه من قبل الطالبين كان موضوع طعن أيضا من قبل المطلوب وقد أصدرت بشأنه محكمة النقض قرارا بالنقض والإحالة بعلّة " أن المحكمة اعتبرت السيارة أداة الحادثة عربية سياحية طبقا للفقرة "د" من المادة 6 من الشروط النموذجية لعقد التأمين على العربات ذات محرك وان عدد مقاعدها خمسة، والحال أن شهادة التأمين المدلى بها تفيد أن عدد المقاعد هو ثمانية وانه بالنتيجة فالعدد الأقصى المؤمن عليه طبقا للفقرة "د" أعلاه هو 12، والمحكمة لما اعتبرت الاستثناء من الضمان قائما والحال أن السيارة كانت تحمل فقط تسعة ركاب جعلت قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض".

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5295

2022/167

2022-03-08

إن القرار المطعون فيه أيد الحكم الابتدائي القاضي بتحميل الضحية الطالب ربع مسؤولية الحادثة بعلّة عدم انتباهه أثناء عبور الطريق، دون أن تبرز المحكمة بتعليل سليم من أين استقت

أن الطالب كان لحظة الحادثة بصدد عبور الطريق، ودون أن تراعي عند تقديرها لمسؤولية الحادثة العناصر الثابتة في الملف، والتي مفادها أن سائقة السيارة على إثر الاعتداء عليها من طرف الغير فقدت أعصابها وانطلقت بسرعة لتقع الحادثة فجاء بذلك قرارها ناقص التعليل ومعرضا للنقض.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2157

2022/168

2022-03-08

إن المحكمة لما ثبت لها أن المطلوب بادر إلى رفع دعواه للمطالبة بالتعويض قبل انصرام أجل خمس سنوات من تاريخ الحادثة فردت ما تمسك به الطالب من خرق لمقتضيات المادة 148 من مدونة التأمينات وجاء قرارها معللا تعليلا سليما مطابقا للقانون مادامت مبادرة المطلوب إلى إقامة دعواه قبل انصرام أجل خمس سنوات من تاريخ الحادثة يجعلها سليمة ومطابقة للمادة 148 أعلاه ولا ينال من صحتها تقديم الطلب لصندوق ضمان حوادث السير خارج الأجل المقرر لذلك أو عدم تقديمه بالمرّة.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2166

2022/169

2022-03-08

البيّن من وثائق الملف ومن تقرير الخبرة الطبية أن الحادثة خلفت للطالب أضرارا وصفها في تقريره، كالصعوبة في الجلوس والمضايقة أثناء مضغ الطعام، وهي أضرار لا تعكسها النتيجة التي خلص إليها الخبير، ومحكمة الاستئناف لما تبنت تقرير الخبرة المذكورة على علته واعتمده فيما انتهت إليه من نتيجة في قضائها دون أن ترد على ما تمسك به الطالب بخصوص

عدم مطابقة النتائج التي توصل إليها الخبير المعين للأضرار التي وصفها في تقريره جعلت قرارها ناقص التعليل منزلا منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4468

2022/173

2022-03-08

إن المحكمة لما اعتبرت أن شهادة التأمين التي أدلى بها المسؤول المدني لا تغطي تاريخ وقوع الحادثة، دون أن تناقش شهادة التأمين المرفقة بمحضر الحادثة، تكون قد عللت ما قضت به تعليلا فاسدا يوازي انعدامه وجاء قرارها غير مرتكز على أساس من القانون ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4543

2022/174

2022-03-08

لئن كان لقضاة الموضوع سلطة تقديرية فيما يتعلق بالوقائع المادية لتحديد مسؤولية الحادثة لا تخضع لرقابة محكمة النقض، فإن ذلك مشروط بعدم تحريف الوقائع، و المحكمة اعتبرت " بأن السبب الوحيد في وقوع الحادثة يرجع إلى سائفة السيارة التي لم تلتزم بقواعد السير والمرور التي تفرض عليها التوقف امتثالا لعلامة قف وعدم متابعة السير إلا بعد التأكد من خلو الطريق التي تنوي سلوكها وأنها بعدم التزامها بما ذكر دخلت في اصطدام مع الشاحنة " والحال أن محضر المعاينة الودية يفيد بأن سيارة طالبة كانت في حالة توقف عند علامة قف بينما شاحنة المطلوب زاغت عن مسارها إلى الجزء المخصص للاتجاه المعاكس في سيرها فصدمت سيارة طالبة فتكون بذلك قد اعتمدت فيما قضت به على وقائع مغايرة لما هو

معروض أمامها في وثائق الملف مما يشكل خرقا للقانون وجاء قرارها معللا تعليلا فاسدا وغير مرتكز على أساس قانوني سليم ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4512

2022/118

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف عللت قرارها بخصوص مسؤولية الحادثة بالعلة المنتقدة بالوسيلة دون الرد على ما تمسكت به الطالبة في أوجه استئنافها من وجود مصرح أفاد بمحضر الضابطة القضائية أن المطلوب خرق الإشارة الضوئية الحمراء وتابع سيره بسرعة ليصطدم بسيارة الطالبة، فجاء قرارها معللا تعليلا ناقصا بهذا الخصوص.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1466

2022/121

2022-02-15

إن المحكمة لما تبين لها من القرار المستدل به على الدفع بسبق البت بانعدام مادية الحادثة بأنه قضى بعدم قبول الطلب ولم يتصد لجوهر القضية واعتبرت عن صواب عدم توفر شروط سبق البت في الدعوى وأيدت المحكمة الابتدائية وما انتهت إليه بخصوص مادية الحادثة بعدما ثبت لها وقوعها من خلال تصريح الشاهد أمامها وكذا من محضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به يكون قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1674

2022/122

2022-02-15

إن عدم الجواب على الدفوع المثارة بشكل نظامي يشكل حالة من حالات انعدام التعليل، والطالبة أثارت الاستثناء من الضمان بسبب خلو الملف مما يفيد توفر سائق السيارة موضوع الحادثة على رخصة سياقة صالحة، وطلبت إخراجها من الدعوى والمحكمة بعدم جوابها على الدفع المذكور رغم ما له من تأثير على قضائها، تكون قد عللت قرارها تعليلًا ناقصًا يوازي انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1675

2022/123

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف عللت قرارها بأن عدم تجديد رخصة السياقة لا ينفي عن السائق الكفاءة في السياقة الأمر الذي لا تأثير له على الضمان، وهي بذلك تكون قد استبعدت عن صواب تطبيق مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد التأمين على العربات ذات محرك والمتعلقة بحالة عدم التوفر نهائيًا على رخصة سياقة، وهو ما لم يثبت في حق السائق، وجاء قرارها معللاً تعليلًا سليمًا ومطابقًا للقانون والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/573

2022/126

2022-02-22

إن محكمة الاستئناف لما قضت بقيام الاستثناء من الضمان لعدم التوفر على رخصة سيطرة صالحة لم تستند فقط على ما تم التصريح به بمحضر الحادثة وإنما كذلك على عدم إرفاق رخصة السيطرة بالمحضر المذكور وعدم الإدلاء بها رغم المطالبة بذلك، والمحكمة لما عللت قرارها على النحو المذكور تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الحجج المعروضة عليها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/581

2022/102

2022-02-08

إن تحديد مسؤولية الحادثة، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، لا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران والمحكمة حينما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية وتصريحات الطرفين المدونة به والرسم البياني المرفق وكذا من طبيعة الخسائر المادية بأن سبب الحادثة يعزى أساسا إلى سائقة السيارة التي لم تلتزم بقواعد السير والمرور وذلك بالتزام الحيز من الطريق المخصص لها حسب اتجاه سيرها، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تحميلها كامل المسؤولية وجاء قرارها غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2836

2022/72

2022-02-01

إن عقد التأمين الرابط بين الطالبة والمطلوب الثاني ينص في بنوده على تغطية الأضرار عن الوفاة والأضرار البدنية اللاحقة بالأشخاص المحمولين على متن السيارة، ومحكمة الاستئناف لما قضت للمطلوبة بالتعويض المتفق عليه في عقد التأمين الخاص مستندة في ذلك إلى الفصل 230 من ق.ل.ع، تكون قد طبقت عقد التأمين الخاص تطبيقاً معيياً ومددت آثاره إلى السائقة مع أن بنوده لا تشملها فجعلت قرارها فاسد التعليل الموازي لانعدامه ومعرضاً للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/583

2022/103

2022-02-08

إذا كان الطالب نفسه يعيب على تقرير الخبرة المدلى به من طرفه لإثبات دخله تضمنه معلومات مناقضة للواقع، فإن المحكمة لما استبعدت التقرير المذكور بعلّة أنه مخالف للمادة 7 من ظهير 1984/10/02 تكون قد استعملت سلطتها في تقدير تلك الحجة وقرارها جاء معللاً تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/7853

2022/107

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف لما اعتمدت في قضائها على الورقة الرمادية للناقلة المتسببة في الحادث والحاملة لاسم المؤمن له ووثيقة التأمين الصادرة في اسمه ورتبت على ذلك قيام الضمان والتأمين، تكون ضمناً قد اعتبرت الوكالة الصادرة عنه مجرد إذن باستعمال الناقلة وسيافتها

وأن تسليمها إلى المتسبب في الحادثة يستمد قانونيته من الإذن الممنوح له شخصيا. أما ما احتجت به الطاعنة من تدليس بخصوص عقد التأمين فيبقى غير جدير بالاعتبار مادام ذلك وحتى على فرض ثبوته يخول المؤمنة فقط حق طلب فسخ العقد أو الزيادة في قسط التأمين ويكون القرار معلا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/424

2022/109

2022-02-15

إن المحكمة ردت الدفع بالتقادم على أساس أن مطالب الدولة المغربية الرامية إلى استرجاع الصوائر التي أدتها للموظف أو ذويه أثناء وقوع الحادثة من الغير المسؤول تخضع لمقتضيات نص خاص هو الظهير المتعلق بالمعاشات المدنية والذي لم يحدد أي أجل للتقادم، والحال أن الدعوى تتعلق بالمسؤولية التقصيرية القائمة على مسؤولية الغير المتسبب في الحادثة التي تتقادم بمرور خمس سنوات، وهي لما لم تبرز ذلك في قضائها ولم تبحث في مدى تحقق التقادم المدعى به بالنظر إلى تاريخ الحادثة وتاريخ المطالبة القضائية يكون قرارها ناقص التعليل نقصانا يوازي انعدامه ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/572

2022/110

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف اعتمدت قيمة السيارة التي حددها الخبير بعدما أجرى خبرة على ملفها النقدي وبين قيمتها الحقيقية بالنظر إلى تاريخ وقوع السرقة وتاريخ آخر تعاقد تم بين المطلوب ومؤمنته حول تعويض قيمتها في حالة تعرضها للسرقة ولم تكن معه بحاجة إلى إجراء أي

مقارنة بينها وبين الخبرة المنجزة ابتدائيا أو إجراء خبرة مضادة مادامت قد وجدت في التقرير المنجز كافة العناصر التي ساعدتها على الحسم كما أن باقي المبلغ الذي أمرت به المحكمة فقد كان تعويضا عن الحرمان من الاستعمال الذي أكده الطرف المطلوب في ملتزماته الواردة باستئنافه الفرعي والذي قدرته في إطار سلطتها بناء على ما ثبت لها من خسارة وفوات كسب ناتجين عن عدم وفاء طالبة بالتزامها العقدي الرامي إلى تعويض قيمة الناقلة المسروقة وهي بذلك لم تضر طالبة باستئنافها ولم تقض بخلاف القانون الذي يمنحها تلك السلطة، ف جاء قرارها معللا تعليلا سليما.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2515

2022/114

2022-02-15

إن محكمة الموضوع ناقشت الخبرة الحسابية المنجزة وانتهت إلى الحكم باستبعادها واعتماد مبلغ الأجرة الدنيا في احتساب التعويضات المستحقة، والحال أن الضحية الطالب أدلى أيضا لإثبات دخله بشهادة أجر. والمحكمة بعدم مناقشتها للشهادة المذكورة، على الرغم مما لذلك من تأثير على قضائها، جعلت قرارها ناقص التعليل.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4746

2022/116

2022-02-15

إن محكمة الاستئناف لما ثبت لها أن المراسلة التي استند عليها الطرف المستأنف عليه للقول بمكاتبة شركة التأمين داخل الأجل القانوني لا تخصه، واستبعدتها بعلّة أن الفصل 23 من ظهير 1984/10/02 يشترط أن يكون طلب التعويض مقدما من المصاب أو المستحقين للتعويض

من ذويه، ورتبت على ذلك تقادم دعوى الطالبين، تكون قد طبقت مقتضيات المادة 23 المذكورة وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5335

2022/255

2022-04-05

يبقى المؤمن ضامنا للخسائر والأضرار التي يتسبب فيها الأشخاص الذين يكون المؤمن له مسؤولا عنهم مدنيا بموجب الفصل 85 من قانون الالتزامات والعقود ، وذلك كيفما كانت طبيعة وجسامة أخطاء هؤلاء الأشخاص، والمحكمة لما قضت وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد أبرزت بتعليل كاف قيام موجبات مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية العامة المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك في نازلة الحال والتي تبرر بقاء ضمان الطالبة للحادثة التي ثبت ارتكابها أثناء قيام علاقة التبعية بين السائق ومشغله مالك السيارة وكان قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2803

2022/59

2022-01-25

إن مناط تحديد مسؤولية الحادثة يرتكز أساسا على وقائع النازلة المعروضة على المحكمة وهو ما يندرج ضمن سلطاتها التقديرية التي لا تمتد إليها رقابة محكمة النقض إلا فيما يخص التعليل، ومحكمة الاستئناف التي عللت قرارها بالعلة المنتقدة بالوسيلة تكون قد استخلصت ما انتهت إليه من تحميل الحارسين القانونيين للسيارتين مسؤولية الحادثة مناصفة من معطيات محضر

الضابطة القضائية وما ضمن به من تصريحات والرسم البياني المرفق به، ف جاء قرارها معللا تعليلا سليما، والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/406

2022/61

2022-01-25

إن تحديد مسؤولية الحادثة إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك ولا يخضع لرقابة محكمة النقض، ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران، والمحكمة المؤيّد حكمها بالقرار الاستئنافي حينما ثبت لها من تصريح مدير المؤسسة التعليمية بمحضر الضابطة القضائية بأن الضحية تعرض لحادثة السير عند خروج التلاميذ من المدرسة إذ عوض توجهه لسيارة النقل المدرسي خرج من الصف المُنظم وتوجه راكضا للعب بالشارع العام فاصطدم بالسيارة التي كانت سائقتها بصدد التوقف لحمل ابنها، ورتبت على ذلك تحميل الطالبة كامل المسؤولية لأنها أهملت في الرعاية والاهتمام الواجبين تجاه الضحية الذي كان في عهدها وتحت رقابتها تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تحديد المسؤولية واستعملت سلطتها في ذلك ويكون القرار معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/233

2022/65

2022-02-01

إن قوة الشيء المقضي لا تثبت إلا للأحكام التي تفصل في موضوع النزاع أو في جزء منه ولا يجوز للأطراف أن يعاودوا الالتجاء للقضاء في شأن الأمر الذي سبق الفصل فيه، ومحكمة الاستئناف ألغت الحكم الابتدائي القاضي بالتعويض وقضت تصديا بعدم قبول الطلب بعلّة أن

القرار الاستثنائي المحتج به قضى كذلك بعدم قبول الطلب لكون مادية الحادثة غير ثابتة،
والحال أن القرار المستدل به للقول بسبقية البت لم يتصد لجوهر القضية، ولا يمنع من إعادة
المطالبة بالحق، والمحكمة لما عللت قرارها على النحو المذكور جعلته فاسد التعليل المنزل
منزلة انعدامه وعرضته للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/240

2022/66

2022-02-01

إن محكمة الاستئناف أيدت ما قضى به الحكم الابتدائي من تحميل مورث الطالبين ثلاثة أرباع
مسؤولية الحادثة، والحال أنه قد ثبت لها، كما يتجلى ذلك من تعليقاتها، أن المطلوب الأول
توقف من أجل الاستطلاع بمجرد رؤيته لتجمهر للناس دون التزام أقصى يمين الطريق ودون
تشغيل الضوء الخاص بدراجته النارية مع أن الوقت كان ليلاً، والمحكمة رغم إبرازها لهذه
الأخطاء في تعليلها فإنها لما لم تأخذها بعين الاعتبار في تقدير المسؤولية وتوزيعها مع ما لها
من تأثير في ذلك، تكون قد أساءت تقدير الوقائع المعروضة عليها وكان قرارها غير مرتكز
على أساس من القانون ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/241

2022/67

2022-02-01

إن المطلوبة لا تؤمن العربتين أداتي الحادثة وإنما تؤمن عربة المطلوبة الأولى فقط، وهو
المعطى الذي جعل محكمة الاستئناف تأمر بإجراء خبرة طبية تكون تواجيهية بالنسبة للمؤمنة

المذكورة، واعتمدت نتائجها في تحديد التعويضات المحكوم بها، وكان قرارها بذلك مطابقاً للقانون ومعللاً تعليلاً سليماً والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1837

2022/68

2022-02-01

لما ثبت من المعطيات المعروضة على محكمة الموضوع أن ترقيم السيارة أداة الحادثة كان معلوماً إلا أن البحث المجري من طرف الضابطة القضائية لم يسفر عن الاهتداء إلى حارسها القانوني، فإن القرار المطعون فيه لما اعتبر أن تاريخ حفظ المسطرة من طرف النيابة العامة هو تاريخ تحقق المطلوب من أن المتسبب في الحادثة ظل مجهولاً، يكون قد جاء معللاً تعليلاً سليماً مطابقاً للمعطيات الواقعية والقانونية لملف النازلة والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2171

2022/70

2022-02-01

إن مقتضيات المادة 148 من مدونة التأمينات صريحة في وجوب رفع الدعوى للمطالبة بالتعويض داخل أجل خمس سنوات من تاريخ وقوع الحادثة، والمحكمة لما ردت ما تمسك به الطالب بخصوص سقوط الحق في إقامة الدعوى بأن تاريخ إشعار الضحية بحفظ المسطرة هو التاريخ الذي يثبت أن المسؤول عن الحادثة غير معلوم وأن الدعوى سجلت داخل أجل خمس سنوات، والحال أن سريان الأجل سواء لتقديم الطلب أو لرفع الدعوى يكون من تاريخ الحادثة ولا يتوقف على إجراءات البحث المنجزة من طرف النيابة العامة، ما دامت الوثائق المعروضة

على محكمة الموضوع تفيد أن مرتكب الحادثة كان مجهولا منذ وقوعها، ف جاء بذلك قرارها خارقا للمقتضى المحتج به و فاسد التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2525

2022/71

2022-02-01

إن المادة السادسة من قرار وزير المالية والخصوصية الصادر بتاريخ 2005/05/26 والمتعلق بالشروط النموذجية العامة لعقد التأمين عن العربات البرية ذات محرك نصت على الاستثناء المتعلق بالأشخاص المنقولين ولم يرد بها أي مقتضى يتعلق باستثناء الأطراف الثالثة خارج العربة المؤمن عليها من الضمان، ومادامت الضحية كانت راجلة ولم تكن منقولة على متن الدراجة النارية المتسببة في الحادثة التي تؤمنها شركة التأمين لذلك فهي تعتبر غيرا، وأن الأضرار التي تسبب لها فيها مؤمن المطلوبة تكون مشمولة بضمانها، والمحكمة المطعون في قرارها لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بإخراج شركة التأمين من الدعوى وتسجيل حضور صندوق ضمان حوادث السير، تكون قد خرقت مقتضيات المادة السادسة المذكورة أعلاه، ف جاء قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/580

2022/101

2022-02-08

إن تحديد مسؤولية الحادثة، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، لا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران والمحكمة حينما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية وتصريحات الطرفين

المدونة به والرسم البياني المرفق بأن سبب الحادثة يعزى إلى سائق الدراجة النارية والذي ظل محافظا على السرعة التي كان يسير بها وعندما توقفت السيارة التي امتثلت سائقها لعلامة التشوير بالمدارة احتراما لحق الأولوية استخدم الدراجي الفرامل فانزلت به الدراجة واصطدم بها من الخلف، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في اعتباره مسؤولا عن وقوع الحادثة وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3666

2022/263

2022-04-05

البيّن أن الطالبة أدلت بقرار استئنافي بت في نفس الحادثة وحمل سائق السيارة ثلاثة أرباع المسؤولية، والمحكمة بعدم مناقشتها في تعليقاتها للقرار المذكور على الرغم مما له من تأثير على قضائها بخصوص المسؤولية جعلت قرارها ناقص التعليل الموازي لانعدامه ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3690

2022/267

2022-04-05

إن المحكمة لما ردت ما تمسك به الطالب بعلة " أن المستأنف لم يدل بالبطاقة الرمادية للسيارة المتسببة في الحادثة والتي تعتبر الحجة القانونية لإثبات المالك الحقيقي لها والمسؤول مدنيا عنها" والحال أن الطالب أرفق مقاله الاستئنافي بمحضر استجوابي تضمن إفادة صادرة عن جهة رسمية ممثلة في نائب مدير مركز إدارة تسجيل السيارات والذي بعد مراقبته ترقيم السيارة

أداة الحادثة على الحاسوب أفاد بأنها كانت في اسم مالكها، والمحكمة بعدم مناقشتها للمحضر المذكور بالرغم مما لذلك من تأثير على قضائها تكون قد عللت قرارها تعليلا ناقصا يوازي انعدامه وجاء غير مرتكز على أساس قانوني سليم مما يتعين معه نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5094

2022/269

2022-04-05

بموجب الفصل 88 من ق.ل.ع " كل شخص يسأل عن الضرر الحاصل من الأشياء التي في حراسته، إذا تبين أن هذه الأشياء هي السبب المباشر للضرر، وذلك ما لم يثبت: 1- أنه فعل ما كان ضروريا لمنع الضرر 2- وأن الضرر يرجع إما لحادث فجائي أو لقوة قاهرة، أو لخطأ المتضرر " والمحكمة إن أبرزت في تعليليها خطأ الضحية المؤدي للحادث إلا أن تعليليها لم يبرز بشكل كاف قيام الشرط الثاني لانتفاء مسؤولية حارس الشيء وهو قيامه بكل ما يلزم لمنع الضرر سيما وأن المستخلص من محضر الحادثة و ما ضمن به من تصريحات أن السائق الذي كانت في عهده السيارة كان حاضرا لحظة سقوط الضحية من على سطحها دون أن يثبت صدور أي فعل عنه لمنعه من الصعود أو أي سلوك آخر لتوقي حدوث الضرر فجاء بذلك القرار المطعون فيه ناقص التعليل ومعرضا للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5098

2022/270

2022-04-05

إن تحديد مسؤولية الحادثة، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، ولا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران، والمحكمة حينما ثبت لها من خلال وثائق الملف ودراسة محتواها بأن مسؤولية الحادثة مشتركة بين الطالب سائق الدراجة النارية والمطلوب سائق السيارة لمساهمة الأول في وقوع الحادثة بعدم اتخاذه الاحتياطات اللازمة أثناء القيادة و لكونه لم يكن متحكما في مركوبه وأنه لم يترك مسافة الأمان بينه وبين السيارة التي كانت تسير أمامه، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تحميل سائق الدراجة النارية 5/3 مسؤولية الحادثة واستعملت سلطتها في ذلك وقرارها جاء مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2510

2022/187

2022-03-15

إن المحكمة عللت قرارها بشأن الخبرة الطبية بأن تقرير الخبير جاء محترما لكل الشروط الشكلية والموضوعية، دون أن تجيب على ما أثارته الطالبة من دفوع وما أدلت به من وثائق تتعارض مع ما خلص إليه الخبير المذكور من إصابة الضحية بشلل بسبب الحادثة، كما أنها عللت ما انتهت إليه بخصوص الخبرة الحسابية بكونها احترمت جميع الشكليات القانونية والموضوعية وحددت دخل المصاب باعتباره يقوم بعمل تجاري والحال أن المداخيل المعتمدة في تقدير الكسب تأسست على أنشطة لم تكن موضوع المهمة الموكولة للخبير بمقتضى القرار التمهيدي، مما يكون معه قرارها منعدم التعليل وغير مرتكز على أساس قانوني بهذا الشأن ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2521

2022/188

2022-03-15

إن تقدير مسؤولية الحادثة من أمور الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من محكمة النقض إلا فيما يخص سلامة التعليل، ومحكمة الاستئناف لما اعتبرت أن سائق الشاحنة لم يتخذ الاحتياطات اللازمة بسبب وقوع عطب بها وردت دفوع المستأنفين وتبنت ما انتهى إليه الحكم الابتدائي، وهي تكون قد أبرزت الأخطاء الثابتة في حق سائق الشاحنة والمتمثلة في عدم وضع الإشارات الدالة على وجود شاحنته في حالة عطب بالطريق، وجاء قرارها معللاً بتعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2821

2022/272

2022-04-19

إن محكمة الموضوع لما ردت الدفع بالتقادم استناداً إلى تاريخ الحادثة وتاريخ حفظ المسطرة وكذا تاريخ توجيه رسالة الصلح إلى شركة التأمين وكون الدعوى رفعت داخل 5 سنوات بعد قطع التقادم، تكون قد عالجت التقادم على أساس مقتضيات الفصل 106 من ق. ل. ع وهذا عوض مقتضيات المادة 148 من مدونة التأمينات الواجبة التطبيق في النازلة والتي تحدد قانوناً آجال تقديم دعاوى التعويض في مواجهة صندوق ضمان حوادث السير وآجال تقادمها ثم الاغذار المعفية من وقف سريانها، وهي - أي المحكمة - في غياب تأكدها من وجود عذر معفي للمطلوب بيبّر رفع دعواه خارج أجل الخمس سنوات المنصوص عليه بالمادة المذكورة يكون قرارها فاسد التعليل وخارقاً للقانون ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2838

2022/274

2022-04-19

إن محكمة الاستئناف لما اعتبرت العقد الرابط بين الطرفين قد انتهى بانتهاء آخر مدة تم تجديده فيها، وقضت بإفراغ الطاعن تصدياً طبقاً لمقتضيات الفصل 714 من ق.ل.ع تكون قد اعتبرت العقد المذكور محدد المدة وينتهي بانتهائها وجاء قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4747

2022/276

2022-04-19

عملاً بمقتضيات المادة 160 من القانون رقم 18/12 المتعلق بحوادث الشغل للمحكمة أن تبين في دعوى المسؤولية وفقاً لأحكام القانون العام إذا ثبت لديها عدم سلوك مسطرة الصلح أو لا وجود لدعوى مقامة طبقاً لأحكام هذا القانون، ومحكمة الاستئناف لما ردت ما أثير بالعلة المنتقدة بالوسيلة تكون قد عللت قرارها تعليلاً سليماً وجاء غير خارق للقانون مادام لم يثبت لها وجود مسطرة للصلح أو دعوى مقامة في إطار حوادث الشغل.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3667

2022/284

2022-04-19

حادثة سير – الدفع بأن السيارة أداة الحادثة استعملت دون إذن مالكها بعد سرقتها – أثره.

إن الطالبة تمسكت ضمن أوجه استئنافها بأن السيارة أداة الحادثة استعملت دون إذن مالكيها بعد سرقتها، ومحكمة الاستئناف ردت هذا الدفع بعلّة أن عدم تقيد المؤمنة بمقتضيات المادة 144 من مدونة التأمينات يجعلها متنازلة عن الدفع بانعدام ضمانتها، والحال أنه بموجب المادة 122 من نفس المدونة يخرج من دائرة المؤمن له السائق الغير المأذون له بالسياقة ، ومالك السيارة صرح بمحضر الحادثة بأن سيارته سرقت منه في تاريخ سابق ، كما أن المشرع لم يرتب أي جزاء على عدم التقيد بالإجراء المنصوص عليه بالمادة 144 من مدونة التأمينات ، وهي بعدم مراعاتها لذلك عند معالجة الدفع المتمسك به من الطالبة جعلت قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه وخارقا لمقتضيات المادة 122 من مدونة التأمينات ومعرضا للنقض

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/577

2022/127

2022-02-22

إن محكمة الاستئناف لما ردت ما أثير بعلّة أن المادة 18 من ظهير 1984/10/02 لم ترتب أي جزاء على عدم احترام الإجراء المنصوص عليه فيها جاء قرارها معللا تعليلا مطابقا للقانون مادامت المادة المذكورة - وهي النص الخاص الواجب التطبيق - لم ترتب فعلا الجزاء المتمسك به.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/587

2022/128

2022-02-22

عملا بمقتضيات الفقرة الأولى من الفصل 143 من قانون المسطرة المدنية لا يمكن تقديم أي طلب جديد أثناء النظر في الاستئناف باستثناء طلب المقاصة أو كون الطلب الجديد لا يعدو أن

يكون دفاعا عن الطلب الأصلي، ومحكمة الاستئناف اعتبرت أن إعادة احتساب التعويضات المحكوم بها للمطلوب بناء على دخل، أدلي بما يثبتته لأول مرة أمامها وليس مبلغ الأجرة الدنيا المطالب به ابتدائيا، لا يعد طلبا جديدا والحال أن التعويضات المطالب بها استئنافية لم تعرض على المحكمة الابتدائية وبالتالي فإن البت فيها يشكل خرقا لمبدأ التقاضي على درجات المكفول لجميع الأطراف، والمحكمة لما سارت خلاف هذا المنحى جاء قرارها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه وخارقا لمقتضيات الفصل 143 أعلاه وعرضة للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/827

2022/176

2022-03-15

عملا بمقتضيات الفقرة الأخيرة من الفصل 450 من قانون الالتزامات والعقود فإن من بين القرائن القانونية الحجية التي يمنحها القانون للشيء المقضي ومادام ما احتج به يتعلق بقرار حائز لقوة الشيء المقضي حسم في مسألة الضمان فإن محكمة الاستئناف التي أيدت الحكم الابتدائي في اعتباره الضمان قائما في النازلة لسبق البت في ذلك بمقتضى قرار استئنافي أدلي به وصادر على إثر نفس الحادثة واكتسب قوة الشيء المقضي رغم الطعن فيه بطريق غير عادي للطعن جاء قرارها مطابقا للقانون ومعللا تعليلا سليما.

.....
2020/5/1/5288

2022/253

2022-04-05

إن المحكمة التي أوردت في تعليل قرارها " أن مصاريف الجنازة يحكم بها استنادا على ما استقر عليه العمل القضائي ويراعي في تقديرها حال أهل البلد والأسعار والعرف المعمول

به"، تكون قد اعتبرت أن الأرملة هي من تحمّل مصاريف الجنازة وطبقت بذلك مقتضيات المادة الرابعة من ظهير 1984/10/02 تطبيقاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/5294

2022/254

2022-04-05

إن مناط تحديد محكمة الموضوع لمسؤولية الحادثة يركز أساساً على وقائع النازلة المعروضة عليها و هو ما يندرج ضمن سلطتها التقديرية التي لا تمتد إليها رقابة محكمة النقض طالما لم يقع أي تحريف أو تناقض في قرارها ، ومحكمة الاستئناف لما اعتبرت أن المسؤولية تعود إلى الحارس القانوني للسيارة لأنه لم يثبت أنه فعل ما هو ضروري لمنع الضرر وأن الضرر يرجع إما لحادث فجائي أو قوة قاهرة أو خطأ المتضرر، وبالتالي لم يتخذ الاحتياطات اللازمة أثناء وقوع الحادثة ولم يكن متحكماً في قيادة ناقلته فصدم الدراجي الذي كان قادماً من الاتجاه المعاكس، تكون قد أبرزت بتعليل سليم الأخطاء الثابتة في حق سائق السيارة والتي تتناسب مع قدر المسؤولية الذي تحمله وجاء قرارها مرتكزاً على أساس من القانون.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/1/1/5335

2022/255

2022-04-05

يبقى المؤمن ضامناً للخسائر والأضرار التي يتسبب فيها الأشخاص الذين يكون المؤمن له مسؤولاً عنهم مدنياً بموجب الفصل 85 من قانون الالتزامات والعقود ، وذلك كيفما كانت طبيعة وجسامة أخطاء هؤلاء الأشخاص، والمحكمة لما قضت وفق ما جرى به منطوق قرارها، تكون قد أبرزت بتعليل كاف قيام موجبات مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية

العامّة المتعلّقة بتأمين المسؤولية المدنيّة عن العربات ذات محرك في نازلة الحال والتي تبرر بقاء ضمان الطالبة للحادثة التي ثبت ارتكابها أثناء قيام علاقة التبعية بين السائق ومشغله مالك السيارة وكان قرارها معللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1962

2022/257

2022-04-05

إن المحكمة لما اعتبرت أن التعويض الوارد في عقد التأمين هو تعويض اتفاقي يستحقه المؤمن له بمجرد حصول عجز بدني له من جراء الحادث ومهما كانت نسبته، وأيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به، تكون بذلك قد طبقت بنود العقد الرابطة بين الطرفين التي تفيد استحقاق التعويض المحكوم به في حالة الإصابة بعجز أيا كانت نسبته أو في حالة إصابة السيارة المؤمن عليها بأضرار، وردت صراحة ما أثارتها الطالبة في هذا الشأن وجاء قرارها مطابقاً لمقتضيات الفصل 230 من قانون الالتزامات والعقود ومعللاً تعليلاً سليماً.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2522

2022/258

2022-04-05

بمقتضى الفقرة " ط " من المادة الرابعة من الشروط النموذجية العامة للتأمين على العربات ذات محرك المؤرخة في 26 ماي 2006 النافذة وقت الحادثة: " لا يضمن عقد التأمين الأضرار التي تسببت فيها العربة المؤمن عليها إذا كانت تستخدم للنقل بعوض عندما يكون العقد غير مبرم لتأمين عربة مصرح بها لمثل هذا الاستعمال ". ومحكمة الاستئناف لما ردت ما تمسك به الطالب من عدم توفر عنصر الاعتقاد في النقل السري بعوض تكون قد استندت في ما انتهت

إليه بشأن ذلك إلى تصريحاته لدى الضابطة القضائية بمحضر الحادثة من أنه يتعاطى للنقل السري للركاب مرتبة على ذلك عن صواب توافر عنصر الاعتقاد، فهي لم تخرق بذلك المقتضى المحتج به وجاء تعليلها كافيا وسليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3697

2022/155

2022-03-01

إن المحكمة لما عللت قرارها بأنه فضلا عن كون مادية حادثة السير يمكن إثباتها بكافة الوسائل فإن الجهة المستأنف عليها استدلت بمحضر معاينة ودية متضمن لكافة البيانات الخاصة بالمتسببين في الحادثة وكذا الجهة المسؤولة مدنيا ومؤمنتها بل وصدر حكم قضائي لفائدة المستأنف في إطار حادثة شغل التي ارتبطت بحادثة الطريق موضوع المطالبة القضائية الحالية، و الذي يؤكد مادية الحادثة و أطرافها بكل دقة، و بالتالي يبقى الحكم المذكور حجة قاطعة حتى على الغير إلى أن يطعن فيها بالزور عملا بمقتضيات الفصلين 418 و 419 من ق ل ع فإنها تكون قد ردت على ما أثير بما يكفي لرده وجاء قرارها تبعا لذلك معللا تعليلا سليما وغير خارق للمقتضى المحتج به.

في شأن وسيلة النقض الثانية المتخذة من سوء التعليل الموازي لإنعدامه وعدم الجواب على وسائل الدفاع وخرق مقتضيات الفصل 3 من ق م م ذلك أن محكمة الدرجة الأولى لم تحكم في حدود ما طلب من قبل المطالب بالحق المدني ذلك أن المطلوب في النقض التمس الحكم له بتعويض عن الألم قدره 4800 درهم والمحكمة حكمت بمبلغ 5636.50 درهم دون أن تلتفت لحدود الطلبات وعند عرض القضية أمام محكمة الاستئناف التمس الطاعنة تعديل الحكم المستأنف والحكم في حدود من طلب فأيدت المحكمة الحكم الابتدائي دون الرد على ما أثارته العارضة فجاء قرارها خارقا للقانون ومعرضا للنقض

حيث صح ما عابته الطاعنة على القرار المطعون فيه ذلك أن الثابت من وثائق الملف أن الطاعن أثارت بموجب مذكرتها الاستئنافية التي أكدها دفاعها بجلسة المناقشة في 01/03/2021 أن المطلوب في النقض التمس الحكم لفائدته بتعويض عن الألم الجسماني في حدود مبلغ 4800 درهم و أصدرت القرار المطعون فيه لما أيدت الحكم الابتدائي فيما قضى به لفائدته عن الضرر المذكور لغ 5636.50 درهم و هو المبلغ الذي يفوق ما طالب به و عللت قرارها بأن التعويضات المحتم الفائدة المطالب بالحق المدني تعد مصادفة للصواب تكون المحكمة قد خرقت مقتضيات المادة 3 من قانون المسطرة المدنية التي تلزم المحكمة بالبت في حدود الطلب و عللت قرارها تعليلا فاسدا الموازي لانعدامه مما يتعين نقضه

و حيث مراعاة لحسن سير العدالة ولمصلحة الأطراف فقد اقتضى نظر محكمة النقض وبم الثنائية إحالة القضية على محكمة أخرى من نفس نوع ودرجة المحكمة المصدرة للقرار

تطبيقا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادة 550 من ق م ج . من أجله

قضت بنقض القرار الإستئنافي الصادر عن غرفة الإستئنافات الجنحية بالمحكمة الابتدائية بتاريخ 08/03/2021 في الملف عدد 510/2808/2020 بخصوص مبلغ التعويض عن الألم المحكوم به لفائدة المطلوب في النقض والرفض في الباقي وإحالة المحكمة الابتدائية بفاس للبت فيه من جديد طبقا للقانون وهي مترتبة من هيئة أخرى و على المطلوب في النقض بالصائر يستخلص طبقا للقانون .

القرار عدد : 10/1705

صادر بتاريخ 2021/11/24

في ملف عدد : 2021/10/6/9395 .

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3862

2022/156

2022-03-01

إن تحديد مسؤولية الحادثة، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك، لا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران ومحكمة الاستئناف حينما تبنت تعليل المحكمة الابتدائية بعدما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية و الرسم البياني المرفق به بأن واقعة الاصطدام تمت من الخلف وتسبب فيها سائق الحافلة بسبب كثرة الدخان المنبعث منها و عدم احترامه مسافة الأمان وعدم مراقبته لصيانتها، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية و القانونية التي اعتمدها في قضائها ولما أوضحت بأن سائق الشاحنة لم يساهم في وقوع الحادثة تكون قد اعتبرت ضمنا أن ما أثير، حول عدم توفر مركبته على الرخصة الاستثنائية للسير بالطريق السيار، لم يثبت أمامها و يكون قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/817

2022/157

2022-03-08

إن تحديد مسؤولية الحادثة من أمور الواقع التي تستقل بتقديرها محكمة الموضوع دون رقابة عليها من محكمة النقض إلا فيما يتعلق بالتعليل، ومحكمة استئناف اعتبرت أن السبب الوحيد والمباشر في وقوع الحادثة يرجع للدراجي المستأنف الذي فقد التحكم في قيادة دراجته وسقط تلقائيا وبعد سقوطه اصطدم بالسيارة التي كانت تسير أمامه من الخلف دون أن تصدر عن سائق السيارة أية مخالفة من مخالفات قانون السير، تكون قد أبرزت استيفاء سائق السيارة لشروطي الإعفاء من المسؤولية طبقا للفصل 88 من قانون الالتزامات والعقود وجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/234

2022/52

2022-01-25

إن المحكمة لما اعتبرت من خلال محضر الضابطة القضائية أن الدراجي المتضرر والسيارة كانا في وضعية تقابل، دون أن ترد على الدفع الذي تمسك به الطالب بخصوص انعدام مادية الحادثة رغم ما له من تأثير على قضائها، فجاء بذلك قرارها ناقص التعليل ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1961

2022/54

2022-01-25

إن المحكمة ردت الدفع بالاستثناء من الضمان بعلّة أن الورقة الرمادية للدراجة النارية موضوع الحادثة تثبت أن سعة اسطوانتها هو 49 سم 3، وبالتالي لا تستوجب سياقتها ضرورة توفر سائقها على شهادة الكفاءة للسياقة دون أن تبرز من أين استقت أن حجم أسطوانة الدراجة النارية هي بالحجم المذكور بتعليلها، فكان بذلك قرارها معللا تعليلًا فاسداً ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 1836/1/5/2020

2022/42

2022-01-18

إن ما أثير حول اختصاص الخبير هو تجريح فيه لم تثبت الطالبة سلوك مسطرته أمام محكمة الموضوع طبقا لمقتضيات الفصل 62 من ق.م.م، ومن جهة ثانية فالثابت قانونا أن العقد شريعة المتعاقدين، والمحكمة لما ثبت لديها من الشهادة الطبية الأولية والخبرة المأمور بها ابتدائيا بأن المطلوب لديه عجز بدني دائم وأيدت ما قضى به الحكم المستأنف لفائدته من تعويض استنادا على بنود العقد الرابط بين الطرفين، والذي بمقتضاه التزمت الطالبة بتعويض المطلوب بمبلغ مالي في حالة تعرضه لحادثة سير ينتج عنها إصابته بعجز دائم بغض النظر عن نسبته، كان قرارها معللا تعليلها صحيحا ومطابقا للقانون والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1969

2022/43

2022-01-18

بمقتضى المادة 129 من مدونة التأمينات يقوم المؤمن مقام المؤمن له في حدود عقد التأمين متى ثبتت مسؤولية هذا الأخير، كما أن مقتضيات المادة 21 من الشروط النموذجية العامة لعقد التأمين على السيارات قد أعطت الحق للمؤمنة في الدفاع عن المؤمن له لدى جميع المحاكم وقررت مصلحتها المشتركة، وبذلك فثبوت استدعاء الخبير للمؤمنة يجعل مصلحة مؤمنها محفوظة ويبقى ما أثير بشأن خرق الفصل 63 من ق.م.م بدون جدوى. ومن جهة ثانية، فإن المحكمة لما اعتمدت الخبرة الطبية بعلّة أن الخبير استند فيما انتهى إليه من نسب عجز، على الفحص السريري للمصاب وعلى الوثائق الطبية المدلى بها، تكون قد استعملت سلطتها في تقدير الخبرة وجاء قرارها مرتكزا على أساس قانوني ومعللا تعليلا سليما والوسيلة بوجهها على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1970

2022/44

2022-01-18

إن تحديد مسؤولية الحادثة وتشطيرها بنسب معينة بين أطراف الدعوى إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لما لهم من سلطة في ذلك لا تخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران، ولذلك فإن المحكمة حينما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية والرسم البياني بأن وقوع الحادثة يعود أساسا لخطأ سائق الدراجة، الذي بسبب عدم احترامه حق أسبقية اليمين اصطدم بسائق الدراجة النارية التي ساهم

سائقها في وقوع الحادثة بخطئه المتمثل في عدم احترامه للسرعة المفروضة وحملت الأول ثلاثة أرباع المسؤولية مع إبقاء الربع على الثاني، تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تشطير المسؤولية واستعملت سلطتها في ذلك، ويكون القرار معللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/76

2022/45

2022-01-25

إن تحديد مسؤولية الحادثة من أمور الواقع التي تستقل بتقديرها محكمة الموضوع دون رقابة عليها من محكمة النقض إلا فيما يتعلق بالتعليل، ومحكمة الاستئناف ثبت لها من محضر الضابطة القضائية أن الطالب لم يحترم حق أسبقية اليمين عند وصوله إلى ملتقى الشارعين، فاعتبرت ضمنا أن جسامة خطئه المذكور تبرر قسط المسؤولية الملقى على عاتقه وكان ما انتهت إليه بخصوص ذلك مبررا وتعليلها سليما والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2146

2022/94

2022-02-08

إن تقدير مسؤولية الحادثة من أمور الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع ولا رقابة عليها من محكمة النقض إلا من حيث سلامة التعليل، ومحكمة الاستئناف عللت قرارها بأن المسؤولية في وقوع الحادثة وإن كان يتحملها أيضا الضحية المستأنف الذي أراد عبور الطريق من اليسار إلى اليمين فجأة دون أخذ الحيط والحذر والانتباه إلى السيارات القادمة من جهة اليمين أو التأكد من خلو الطريق قبل العبور مما يفيد أن دوره كان ايجابيا في وقوع الحادثة وخالف

مقتضيات المادة 94 من مدونة السير، فإن سائق الحافلة لم يتخذ الاحتياطات اللازمة ولم يكن متحكماً في قيادة ناقلته وقضت بتشطير مسؤولية الحادثة وفق ما هو وارد بمنطوق قرارها تكون قد علته تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2163

2022/95

2022-02-08

إن تقدير مسؤولية الحادثة هي من أمور الواقع التي تستقل بها محكمة الموضوع، ومحكمة الاستئناف التي تبنت تعليل الحكم الابتدائي الذي جاء مؤسساً على أن سبب الحادثة يرجع لخطأ سائق السيارة، تكون قد جعلت قرارها مطابقاً للمعطيات الواقعية للحادثة المضمنة بمحضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به وكان معللاً تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/3693

2022/97

2022-02-08

إن المحكمة لما اعتبرت أن الطالب قد أفضى للضابطة القضائية بتصريحين الأول نفي فيه إصابته إثر الحادثة والثاني صرح فيه بأنه أحس بمضاعفات بسبب الحادثة إياها واستخلصت من ذلك في إطار سلطتها في تقدير الوقائع المعروضة عليها أن تصريحاته يشوبها التناقض وأيدت الحكم الابتدائي القاضي برفض طلبه تكون قد عللت قرارها تعليلاً سليماً.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4743

2022/99

2022-02-08

إن المحكمة لما ردت دفعو المستأنفين وتبنت ما انتهى إليه الحكم الابتدائي بخصوص تشطير مسؤولية الحادثة دون أن تناقش ما انتهى إليه الحكم الجنحي المستدل به في الملف والذي قضى ببراءة سائق السيارة لعدم ثبوت صدمه للضحية وذلك على الرغم مما للحكم المذكور من تأثير على قضائها، مما يجعل قرارها معللا تعليلا ناقصا ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/579

2022/100

2022-02-08

إن المحكمة استبعدت الصور الشمسية للفواتير الطبية تلقائيا بالرغم من أن الأمر ليس من النظام العام خاصة وأن شركة التأمين لم تنازع في مضمون تلك الفواتير مما يكون معه قرارها غير مرتكز على أساس قانوني وفساد التعليل الموازي لانعدامه ويتعين نقضه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/1/1/3702

2022/141

2022-02-15

إن التأكد من انطباق الحجج على المدعى فيه والحسم في أمر الحيازة، لا يتأتى فقط بما قد تستنتج المحكمة من خلال قراءتها للحجج ومقارنتها مع بعضها، وإنما باتخاذها للتدابير التكميلية للتحقيق وبالخصوص الوقوف على عين العقار المدعى فيه، مع الاستعانة عند الاقتضاء بمهندس مساح طبوغرافي، - للقيام بتطبيق الحجج والاستماع إلى الشهود عملاً بمقتضيات الفصل 43 من قانون التحفيظ العقاري، وهو ما لم تقم به المحكمة المطعون في قرارها، فجاء القرار بذلك ناقص التعليل المنزل منزلة انعدامه وخارقاً للمقتضى القانوني المذكور، وهو ما عرضه للنقض والإبطال.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم : 403/1/5/2020

2022/82

2022-02-08

البيّن أن المدعي كان أثناء حادثة السير التي تعرض لها في حالة تبعية لمشغله وأنه سلك مسطرة ظهير 1963/02/06 (عدل)، للمطالبة بالتعويضات المستحقة له في مواجهته وتم الحكم له بها وبالتالي فإن دعوى الحق العام التي يستطيع سلوكها للمطالبة بباقي حقوقه في مواجهة الغير المسؤول طبقاً لمقتضيات الفصل 171 وما يليه من ظهير 1963/02/06 (عدل) هي دعوى الإيراد التكميلي التي تحتم على المحكمة بعد مراقبة موجبات وأجال تقديمها وإجراء العمليات الحسابية الواجبة قانوناً تحديداً ما إذا كان التعويض الذي حصل عليه الضحية في إطار المسطرة الاجتماعية قد استغرق مجموع الرأسمال أم العكس وهو ما يجعل قرارها القاضي على خلاف المذكور غير مرتكز على أساس قانوني سليم وفساد التعليل ويتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1955

2022/239

2022-04-05

إن المحكمة التي ردت بعلتها المنتقدة بالوسيلة ما تمسكت به الطالبة من استثناء من الضمان استنادا إلى قيام علاقة شغل بين مؤمنها ومورثة المطلوبين جعلت قضاءها فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه مادامت العلاقة التي كانت تربط الضحية الهالكة بمؤمن الطالبة لحظة الحادثة تندرج ضمن مقتضيات المادة الخامسة من القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل الصادر في 2014/12/29 مما يتعين معه نقض قرارها.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1958

2022/240

2022-04-05

إن الطالبة تمسكت استئنافيا بأنها لا تؤمن السيارة أداة الحادثة وأن محضر الضابطة القضائية خال من أية وثيقة للتأمين تتعلق بها، ومحكمة الاستئناف ردت ما أثير أمامها بعلتها المنتقدة بالوسيلة، والحال أن البيانات المدونة بمحضر الحادثة لا تشير إلى إسم الطالبة كمؤمنة مما لا ترقى معه إلى قيمة القرينة المقررة بمقتضى المادة 126 من مدونة التأمينات، ويكون معه القرار تبعا لذلك فاسد التعليل وعرضة للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1960

2022/241

2022-04-05

إن المقتضى المطبق على النازلة هو المادة 148 من مدونة التأمينات التي تحدد آجالا لرفع الدعوى ضد صندوق ضمان حوادث السير تحت طائلة سقوط الحق في مقاضاته ما عدا إذا أثبت المعنيون بالأمر أنهم كانوا في حالة استحالة عليهم فيها التصرف قبل انصرام الآجال المذكورة، ومحكمة الموضوع عوض تطبيق المقتضى المذكور على النازلة والبحث فيما إذا

كان هناك عذر معفي من التصرف داخل الأجل من عدمه طبقت عليها مقتضيات الفصل 106 من قانون الالتزامات والعقود فجاء قرارها فاسد التعليل ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2150

2022/243

2022-04-05

إن الوسيلة لم تبرز مكان خرق الخبرة لمرسوم 1984 وهي في هذا الخصوص عامة ومبهمة، ومن جهة أخرى فمحكمة الاستئناف لما اعتمدت ما خلص إليه الخبير المعين من طرفها تكون قد ردت ضمنا ما تمسك به الطالب بخصوص تشويه الخلقة كما تكون قد أعملت سلطتها في تقدير الحجج المعروضة عليها وجاء قرارها معللا تعليلا سليما والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2512

2022/245

2022-04-05

إن المحكمة لما اعتبرت الضمان قائما في النازلة وتجاوزت الدفع المتعلق بعدد الركاب المثار من طرف الطالبة تكون قد اعتبرت أن الدفع غير مرفق بما يثبت عدد المقاعد المقرر من طرف الصانع، وذلك عملا بمقتضيات الفقرة (و) من المادة 6 من الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بالتأمين والتي تنص على انه: "لا يكون لضمان مسؤولية المؤمن له مفعول، فيما يخص العربات ذات الثلاث عجلات إلا إذا كان عدد الأشخاص المنقولين لا يتجاوز عدد المقاعد المقررة من طرف الصانع." فجاء قرارها معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/4119

2022/249

2022-04-05

إن المحكمة عندما اعتمدت على مبلغ الأجرة الدنيا في احتساب التعويضات المستحقة للطالب بعلّة كون تقرير الخبرة جاء معيبا لتأسيسه على تصريحات الضحية، وخلوه من التصريح الضريبي، تكون قد أساءت تطبيق مقتضيات ظهير 1984/10/02 التي لم تستلزم ضرورة توفر التصريح الضريبي لإثبات دخل المصاب فجاء بذلك قرارها فاسد التعليل المبرر لنقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1678

2022/38

2022-01-18

إن المحكمة عللت قرارها بأن عدم تجديد رخصة السياقة لا ينفى عن السائق الكفاءة في السياقة، الأمر الذي لا تأثير له على الضمان، وهي بذلك تكون قد استبعدت عن صواب تطبيق مقتضيات المادة 7 من الشروط النموذجية العامة لعقد التأمين على العربات ذات محرك والمتعلقة بحالة عدم التوفر نهائيا على رخصة سياقة، وهو ما لم يثبت في حق السائق، وجاء قرارها معللا تعليلا سليما ومطابقا للقانون والوسيلة على غير أساس.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1677

2022/41

2022-01-18

إن عدم قبول الاستئناف يكون في الحالة التي يلحق فيها خلل شكلي المقال الاستئنافي، مما يجعل من استناد المحكمة إلى عدم توصلها بوثائق الملف الابتدائي سببا للتصريح بعدم قبول الاستئناف تعليلا فاسدا يعرض قرارها للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/575

2022/76

2022-02-01

إن تحديد مسؤولية الحادثة وتشطيرها بنسب معينة بين أطراف الدعوى، إنما يتعلق بالوقائع المادية التي يستقل بتقديرها قضاة الموضوع لِمَا لهم من سلطة في ذلك، لا يخضع لرقابة محكمة النقض ما لم يُنسب إليهم تحريف أو تناقض مؤثران ولذلك فإن المحكمة حينما ثبت لها من خلال محضر الضابطة القضائية والرسم البياني المرفق به وتصريحات الأطراف المضمنة به أن المتسبب في وقوع الحادثة هو سائق السيارة لعدم احتياطه وعدم انتباهه أثناء انطلاقه بالسيارة وتغيير اتجاهه نحو اليسار دون التأكد من خلو الطريق وسلامة الفعل الذي سيقدم عليه مما أدى إلى اصطدامه بالدراجة النارية التي ساهم سائقها بدوره في ارتكاب الحادثة بعدم احتياطه في زمام القيادة تكون قد أبرزت الأسس الواقعية والقانونية التي اعتمدها في تشطير بدوره في ارتكاب الحادثة المسؤولية واستعملت سلطتها في ذلك ويكون القرار معللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/576

2022/77

2022-02-01

إن المحكمة طبقت على النازلة مقتضيات الشروط النموذجية لعقد التأمين الصادرة بموجب القرار الوزيري المؤرخ في 1965/01/25 والحال أنه بالنظر لتاريخ الحادثة فالمقتضى الواجب التطبيق هو الشروط النموذجية العامة للعقود المتعلقة بتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك الصادرة بتاريخ 2006/5/26 والتي تنص في مادتها الأولى على أن المؤمن له هو مكتب العقد ومالك العربة المؤمن عليها وكل شخص يتولى بإذن من المكتب أو مالك العربة حراستها أو قيادتها والمحكمة بعدم تطبيقها للمقتضيات المذكورة على النازلة للقول بقيام الضمان من عدمه جعلت قرارها غير مرتكز على أساس من القانون وفاسد التعليل ومعرضا للنقض.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/1451

2022/79

2022-02-01

تكون المحكمة قد طبقت مقتضيات الفصل 451 من ق.ل.ع تطبيقا سليما مادام الحكم جنحي سير المستدل به والمؤيد استئنافيا سبق له البت برفض الطلب في الموضوع بعلة عدم ثبوت الضرر، وبالتالي فإن سبقية البت تسري على الطالبة لأنها بمفهوم الفقرة الأخيرة من الفصل 451 أعلاه خلف لمؤمنها مما يكون معه القرار غير خارق للقانون ومعللا تعليلا سليما.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/826

2022/23

2022-01-04

إن المحكمة ردت الدفع بالتقادم بعلّة أنه دفع جديد، والحال أن التقادم يمكن إثارته في أي مرحلة من مراحل التقاضي وأن الاستئناف ينشر الدعوى من جديد، مما يكون معه قرارها معللاً تعليلاً فاسداً يوازى انعدامه وغير مرتكز على أساس قانوني ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/236

2022/81

2022-02-08

إن اعتبار حارس الناقلّة معفى من أية مسؤولية يقتضي طبقاً لمقتضيات الفصل 88 من ق.ل.ع إبراز تحقق شرطي الإعفاء في حقه. والمحكمة لما أيدت الحكم الابتدائي القاضي بإعفاء سائق الحافلة من المسؤولية بعلّة أن سائق السيارة كان في حالة تجاوز ولم يراع نظم وقوانين السير التي توجب عليه أن يكون باستمرار على استعداد وفي وضع يمكنه من القيام بسهولة بكل المناورات الواجبة عليه ومعتبرة سائق الحافلة لم يرتكب أي خطأ يكون قد ساهم به في وقوع الحادثة، ودون مراعاة ما ذكر، يكون قرارها ناقص التعليل نقصاناً يوازى انعدامه ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/9600

2022/26

2022-01-18

إن المقتضى المطبق على النازلة هو المادة 148 من مدونة التأمينات التي تحدد آجالاً لرفع الدعوى ضد صندوق ضمان حوادث السير تحت طائلة سقوط الحق في مقاضاته، ما عدا إذا أثبت المعنيون بالأمر أنهم كانوا في حالة استحالة عليهم فيها التصرف قبل انصرام الآجال المذكورة، ومحكمة الموضوع عوض تطبيق المقتضى المذكور على النازلة والبحث فيما إذا كان هناك عذر معفي من التصرف داخل الأجل من عدمه طبقت عليها مقتضيات الفصل 106 من قانون الالتزامات والعقود فجاء قرارها فاسد التعليل ومعرضاً للنقض.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2151

2022/234

2022-03-29

البيّن أن الطالب دفع بكون السيارة المتسببة في الحادثة مؤمن عليها وأن المدعي لم يقدّم بإدخال شركة التأمين في الدعوى مما يشكل خرقاً لمقتضيات المادة 129 من مدونة التأمينات طالبا من المحكمة عدم قبول الدعوى أو إلغاء الحكم المستأنف وإرجاع الملف إلى محكمة الدرجة الأولى لإصلاح المسطرة وذلك بإدخال شركة التأمين في الدعوى للحكم بإحلالها محل المسؤول المدني في أداء ما قد يحكم به من تعويضات مما تكون معه المحكمة قد اعتمدت فيما قضت به على وقائع وأسباب مغايرة لما هو معروض أمامها فجاء قرارها معللاً تعليلاً فاسداً وغير مرتكز على أساس قانوني سليم و يتعين نقضه.

.....
اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/5/1/2513

2022/235

2022-03-29

البيّن أن الخبير استند في تحديد دخل الطالبة على الوثائق الإدارية المدلى بها من طرفها واعتمد على أجرة المثل وتماشيا مع عرف الحرفة والمحكمة حينما استبعدت الخبرة الحسابية وأعدت احتساب التعويض على أساس مبلغ الأجرة الدنيا بعلّة أن المدعية لم تدل بالتصريح الضريبي والحال أن ظهير 1984/10/02 لا يشترط شكلا معيناً لإثبات دخل الضحية المصاب تكون قد عللت قرارها تعليلا فاسدا موازيا لانعدامه ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/5/1/8767

2022/4

2022-01-04

إن تطبيق مقتضيات ظهير 1963/02/06 وتحديد الفصول 181 وما يليه في إطار مسؤولية الغير عن حادثة سير مقرونة بحادثة شغل واسترجاع المؤمنة القانونية لما دفعته للأجير يستدعي اعتبار ما يجب على الغير أدائه في إطار دعوى الحق العام التي ينظمها ظهير 1984/10/02، ومحكمة الاستئناف استبعدت ما تمسكت به الطالبة من ضرورة تطبيق الظهير المذكور بالعلّة المنتقدة بالوسيلة دون أن تميز في قضائها المؤيد للحكم الابتدائي بين ما يجب على الغير المسؤول عن الضرر أدائه في إطار دعوى الحق العام طبقا لنسبة مسؤوليته وبين ما يبقى على عاتق المؤاجر فجاء قرارها بذلك فاسد التعليل المنزل منزلة انعدامه وغير مرتكز على أساس قانوني سليم ويتعين نقضه.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/6587

2022/274

2022-04-05

طبقا للفقرة الثانية من المادة 36 من مدونة التأمينات فإنه استثناء من أحكام الفقرة الأولى من المادة المذكورة، تتقدم الدعاوى الناتجة عن عقد التأمينات للأشخاص بمرور خمس سنوات ابتداء من وقت حدوث الواقعة التي تولدت عنها هذه الدعاوى، ويرفع أجل التقدم إلى عشر سنوات في عقود التأمين في حالة الحياة والرسملة عندما يكون المستفيد شخصا آخر غير المكتتب، وهو ما اعتمده المحكمة في تعليها الذي تضمنته « إن ما قضت به المحكمة الابتدائية كان مستندا على الاستثناء الوارد في الفقرة 2 من المادة 36 من مدونة التأمينات التي جعلت تقدم الدعاوى الناتجة عن عقد تأمينات الأشخاص بمرور خمس سنوات» وهو تعليق سليم و كافي، وما بالوسيلة غير ذي اعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/7385

2022/166

2022-03-01

البيّن من خلال محضر الضابطة القضائية المنجز بمناسبة الحادث، أن سببه يعود لعدم انتباه سائق الشاحنة عند سيره إلى الخلف داخل مقر الشركة، مما أدى إلى دهس مجموعة من قطع الرخام كانت معدة للشحن، مما يجعل ما ترتب عن الحادث من أضرار ليس مصدره عمليات الشحن المستثناة من الضمان، مادامت الشاحنة لم تكن متوقفة، وإنما وقع الحادث أثناء سيرها وبفعل تحريكها بشكل خاطئ من قبل السائق، والمحكمة لما ثبت لها ذلك واعتبرت في تعليها « أن عملية دهس كمية من الرخام تمت قبل عملية الشحن مما يجعل الاستثناء من الضمان المنصوص عليه بالمادة الرابعة فقرة (ز) من الشروط النموذجية لتأمين المسؤولية المدنية عن العربات ذات المحرك لا تنطبق على الواقعة » يكون قرارها معللا تعليلا سليما، وغير خارق للقانون، وما أثير غير جدير بالاعتبار.

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2019/2/1/8339

2022/30

2022-01-18

البيّن أن الطاعن دفع بكون الخبرة غير حضورية بالنسبة له، واكتفت المحكمة في سياق الرد على ذلك، بعلّة « إن الخبرة كانت حضورية »، دون أن تبين ما اعتمده في ذلك، علاقة بالفصل 63 من ق.م.م، والذي بمقتضاه « يتعين على الخبير، ألا يقوم بمهمته إلا بحضور أطراف النزاع ووكلائهم، أو بعد التأكد من توصلهم بالاستدعاء بصفة قانونية »، مما يجعل تعليّلها ناقصاً بمثابة انعدامه، والقرار عرضة للنقض.

.....
.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/504

2022/14

2022-01-06

البيّن أن الطالبة تمسكت بكون الحادث المطلوب التعويض عنه يتعلق بالمسؤولية التقصيرية للشركة تجاه الغير، وأن هذه المسؤولية من مستثنيات التأمين طبقاً للبند الرابع من عقد التأمين الرابط بينها وبين الشركة المذكورة المتعلق بالتأمين عن "جميع أخطار الورش" الذي نص صراحة على استثناء المسؤولية المدنية كيفما كان نوعها من التأمين، والمحكمة لما اكتفت في تعليّلها بكون الضرر المطلوب عنه التعويض يدخل ضمن أضرار الورش اللاحقة بالأغيار، يكون قرارها مشوباً بنقصان التعليل الموازي لانعدامه.

.....

اجتهادات محكمة النقض

ملف رقم :

2020/2/3/1225

2022/268

2022-04-07

لا خلاف في كون المحكمة تتمتع بالسلطة التقديرية لتحديد التعويض عن الأضرار في الحالات التي لم يحددها القانون وأن هذه السلطة التقديرية ليست مطلقة ولا تعفيها من تعليل حكمها. والمحكمة مصدره القرار المطعون فيه التي قامت بتخفيض التعويض المحكوم به في المرحلة الابتدائية استنادا إلى سلطتها التقديرية في تحديد التعويض، معتمدة نفس الخبرة المنجزة في المرحلة الابتدائية التي حددت نسبة العجز الجزئي الدائم في 18 % ونسبة العجز المؤقت في 150 يوما وحدد الألم الجسماني في المهم، دون أن تعلق سلطتها التقديرية وتبرز المعايير و المعطيات و العناصر المعتمدة من قبلها في تخفيض مبلغ التعويض مما يجعل قرارها ناقص التعليل ينزل منزلة انعدامه.

.....
تعويض المصابين في حوادث

تسببت فيها عربات برية ذات محرك

ظهير شريف رقم 1.84.177 صادر في 6 محرم 1405 (2 أكتوبر 1984) معتبر بمثابة قانون يتعلق بتعويض المصابين في حوادث تسببت فيها عربات برية ذات محرك

الباب الأول : أحكام عامة

المادة الأولى

بالرغم عن جميع الأحكام التشريعية المخالفة لما هو منصوص عليه في ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون، تعوض ضمن الحدود ووفقا للقواعد والإجراءات المقررة فيه وفي النصوص المتخذة لتطبيقه، الأضرار البدنية التي تتسبب فيها للغير عربة برية ذات محرك خاضعة للتأمين الإجباري، وذلك وفقا للشروط المنصوص عليها في الظهير الشريف رقم 1.69.100 الصادر في 8 شعبان 1389 (20 أكتوبر 1969) بشأن التأمين الإجباري للسيارات عبر الطرق.

أنظر مدونة التأمينات

الباب الثاني: الأضرار القابلة للتعويض

القسم الأول: استرجاع المصاريف والنفقات

المادة الثانية

يشمل التعويض استرجاع مصاريف نقل المصاب والشخص المرافق له إن اقتضى الحال، وكذا المصاريف الطبية والجراحية والصيدلانية ومصاريف الإقامة بالمستشفيات والنفقات التي يستلزمها استعمال أجهزة لتعويض أو تقويم أعضاء جسم المصاب وتدريبه على استرجاع حركاته العادية.

وتسترجع المصاريف والنفقات المشار إليها في الفقرة أعلاه بعد إثباتها، باعتبار أسعارها، إن كانت مسعرة، وإلا فبتطبيق الأثمان المعمول بها عادة.

القسم الثاني: التعويض عن الأضرار اللاحقة بالمصاب

المادة الثالثة

زيادة على استرجاع المصاريف والنفقات المنصوص عليه في المادة الثانية أعلاه، يشمل التعويض المستحق للمصاب:

(أ) في حالة عجز مؤقت عن العمل : التعويض عن فقد الأجرة أو الكسب المهني الناتج عن العجز، على أن يعتبر في ذلك قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني؛

(ب) في حالة عجز بدني دائم : التعويض عن فقد الأجرة أو الكسب المهني الناتج عن عجز المصاب وكذا الأضرار اللاحقة بسلامته البدنية والأضرار التالية إن اقتضى الحال ذلك: الاضطراب إلى الاستعانة بشخص آخر وتغيير المهنة تغييرا كلياً والآثار السيئة على الحياة المهنية والانقطاع النهائي أو شبه النهائي عن الدراسة وتشويه الخلق والألم الجسماني، وذلك كله وفقاً للشروط المنصوص عليها في المادة الخامسة وما يليها إلى غاية المادة العاشرة من ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون.

القسم الثالث: التعويض عن الأضرار اللاحقة بزوي المصاب من جراء وفاته

المادة الرابعة

إذا نتج عن الإصابة وفاة المصاب استحق من كانت تجب عليه نفقتهم وفقاً لنظام أحواله الشخصية وكذا كل شخص آخر كان يعوله تعويضاً عما فقدوه من موارد عيشهم بسبب وفاته.

ولزوج المصاب المتوفى وأصوله وفروعه من الدرجة الأولى وحدهم الحق في التعويض عما أصابهم من ألم من جراء وفاته، وذلك ضمن الحدود التالية:

- الزوج: ضعف مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة بعده (إذا تعددت الأرامل استحققت كل منهن ضعف المبلغ المشار إليه)،

- الأصول والفروع: ثلاثة أنصاف المبلغ الأدنى الأنف الذكر لكل واحد منهم.

وترجع مصاريف الجنازة إلى من قام بأدائها.

الباب الثالث: قواعد تقدير التعويض المستحق للمصاب عن عجز بدني دائم أو لذويه عن فقد مورد عيشهم بسبب وفاته

القسم الأول: تعويض المصاب

المادة الخامسة

يشمل تعويض المصاب عن العجز البدني الدائم اللاحق به تعويضا أساسيا يحدد باعتبار العناصر التالية:

1- رأس المال المعتمد كما هو محدد في الجدول الملحق بظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون، وذلك باعتبار سن المصاب حين وقوع الإصابة وأجرته أو كسبه المهني؛

2- نسبة عجز المصاب التي يحددها الطبيب الخبير استنادا إلى "جدول تقدير نسب العجز" المحدد بنص تنظيمي، على ألا تكون قيمة نقطة العجز البدني الدائم، التي تمثل واحدا من المائة من رأس المال المعتمد، أقل من خمس (1/5) مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول المشار إليه في البند السابق؛

3- قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني.

المادة السادسة

يجب أن يدلي المصاب بما يثبت مبلغ أجرته وكسبه المهني. وإذا لم يثبت المصاب أن له أجرة أو كسبا مهنيا، اعتبر كما لو كانت أجرته أو كسبه المهني يساوي المبلغ الأدنى المحدد في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه.

المادة السابعة

إذا كان المصاب يتولى بنفسه إدارة أو استغلال أمواله وتعذر التمييز في دخله من ذلك بين ما ينوب عمله وما تدره أمواله، وجب تقدير الأجرة أو الكسب المهني المتخذ أساسا لتحديد رأس

المال المعتمد باعتبار الأجرة أو الكسب المهني الذي يحصل عليه شخص يزاول نشاطا مماثلا لما يقوم به.

المادة الثامنة

إذا لم يكن للمصاب حين إصابته أجرة أو كسب مهني ولكنه قطع في الدراسة أو التأهيل المهني مرحلة كافية لتجعله يأمل أن يتاح له القيام في المستقبل بعمل يدر عليه كسبا يفوق المبلغ الأدنى المنصوص عليه في الجدول الموماً إليه في المادة الخامسة أعلاه منح تعويضا وفقا للأسس التالية:

- ثلاثة أنصاف الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول الآنف الذكر، إذا كان المصاب في مرحلة الدراسة الثانوية أو كان يلقن تأهيلا مهنيا بدون أجر؛
- ضعف المبلغ الأدنى المذكور إذا كان المصاب في السلك الأول أو الثاني من الدراسات العليا؛
- ثلاثة أمثال للمبلغ الآنف الذكر إذا كان المصاب بالسلك الثالث من الدراسات العليا.

المادة التاسعة

لتحديد مبلغ التعويض الأساسي يضرب رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب في نسبة العجز اللاحق به، مع اعتبار قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني.

المادة العاشرة

تضاف إن اقتضى الحال إلى التعويض الأساسي المحدد وفقا للمادة التاسعة أعلاه تعويضات تكميلية تحدد بأن تضرب النسب التالية حسب الحالة إما في مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين بالجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه وإما في رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب، على أن يراعى في جميع الحالات قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني:

(أ) العجز البدني الدائم الذي يضطر المصاب إلى الاستعانة على وجه الدوام بشخص آخر للقيام بأعمال الحياة العادية: 50% من رأس المال المعتمد المطابق لسن المصاب وللمبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه؛

(ب) الألم الجسماني: 5% من رأس المال المعتمد المطابق لسن المصاب وللمبلغ الأدنى المنصوص عليه في البند (أ) أعلاه إذا كان الألم على جانب من الأهمية و7% إذا كان مهما و10% إذا كان مهما جدا؛

ج) تشويه الخلقة بشرط أن يكون على جانب من الأهمية أو مهما أو مهما جدا وينشأ عنه عيب بدني:

- إذا لم تكن آثار سيئة على حياة المصاب المهنية: 5% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب إذا كان التشويه على جانب من الأهمية و10% إذا كان مهما و15% إذا كان مهما جدا؛

- إذا كانت له آثار سيئة على حياة المصاب المهنية: 25% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب إذا كان التشويه على جانب من الأهمية و30% إذا كان مهما و35% إذا كان مهما جدا، ولا يجمع بين هذا التعويض الأخير والتعويض المنصوص عليه في البند (د) بعده إلا إذا أدى الضرر اللاحق بالمصاب إلى عجز بدني دائم يساوي 10% أو يقل عنها؛

د) العجز البدني الدائم الذي يضطر المصاب إلى تغيير مهنته أو تكون له آثار سيئة على حياته المهنية:

- تعجيل الإحالة إلى التقاعد: 20% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب؛

- فقدان أهلية الترقى: 15% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب؛

- الحرمان من القيام بأعمال إضافية مهنية وغير ذلك من العواقب المتعلقة بالحياة المهنية: 10% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب؛

هـ) العجز البدني الدائم الذي يؤدي إلى انقطاع المصاب عن الدراسة:

- انقطاعا نهائيا: 25% من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب؛

- انقطاعا شبه نهائي: 15% من رأس المال بالنسبة إلى المصاب.

القسم الثاني: تعويض ذوي المصاب المتوفى

المادة الحادية عشرة

التعويض المستحق لذوي المصاب عن فقد مورد عيشهم من جراء وفاته يقسم عليهم بحسب النسب المئوية التالية من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب، مع اعتبار قسط المسؤولية الذي يتحمله المتسبب في الحادثة أو المسؤول المدني:

• الزوج 25%

(إذا تعددت الأراامل خفضت هذه النسبة فيما يخص كل واحدة منهن إلى 20% على ألا يجاوز مجمل مبلغ التعويضات الممنوحة إلى جميع الأراامل.....40%)

2- الفروع (لكل واحد منهم):

أ) إلى غاية السنة الخامسة من العمر.....25%؛

ب) من السنة السادسة إلى غاية السنة العاشرة20%؛

ج) من السنة الحادية عشرة إلى غاية السنة السادسة عشرة.....15%؛

د) من السنة السابعة عشرة فأكثر.....10%؛

هـ) الفرع المصاب بعاهة بدنية أو عقلية لا يستطيع معها القيام بسد حاجاته (دون اعتبار السن).....30%؛

3- الأصول: لكل من الأب والأم.....10%؛

4- المستحقون الآخرون الذين كان المصاب ملزماً بالنفقة عليهم، لكل واحد:.....10%؛

5- الأشخاص الذين كان المصاب يعولهم دون أن يكون ملزماً بالنفقة عليهم للجميع:.....15%.

ويقسم هذا التعويض، الذي لا يستتزل من رأس المال المعتمد بالنسبة إلى المصاب، على مستحقيه بالتساوي بشرط أن يطلبوه ويثبتوا استحقاقهم.

المادة الثانية عشرة

إذا جاوز مجموع مبلغ التعويضات الممنوحة لذوي المصاب المشار إليهم في البنود 1 و2 و3 و4 من المادة الحادية عشرة أعلاه رأس المال المعتمد أجرى تخفيض نسبي على التعويض الذي ينوب كل واحد منهم.

المادة الثالثة عشرة

إذا لم يستغرق مجموع مبلغ التعويضات الممنوحة لذوي المصاب المشار إليهم في المادة الثانية عشرة أعلاه مجموع رأس المال المعتمد أجريت زيادة نسبية على التعويض الذي ينوب كل واحد منهم، على ألا يجاوز مجموع نصيبه في هذه الحالة 50% من رأس المال المعتمد.

المادة الرابعة عشرة

يجب أن يغير المبلغان الأدنى والأقصى المحددان في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه تبعاً للتغيير الطارئ على الأجر المطابق لقيمة المائة والخمسين (150) نقطة الأولى من الأرقام الاستدلالية لشبكة أجور موظفي الدولة.

ويجب أن تنشر التغييرات الآتية الذكر في الجريدة الرسمية.

الباب الرابع: كيفية دفع التعويضات

المادة الخامسة عشرة

يدفع مبلغ التعويض المستحق للمصابين أو ذويهم في شكل رأس مال، غير أنه:

(أ) يدفع بكامله في شكل إيراد إذا تعلق الأمر بذوي المصاب القاصرين؛

(ب) ويدفع قسط منه في شكل إيراد إذا تعلق الأمر بقاصرين مصابين بعجز بدني دائم.

ويجب أن يساوي قسط التعويض المدفوع في شكل إيراد في هذه الصورة الأخيرة:

- نصف مبلغ التعويض المستحق فيما يخص المصابين الذين لا تزيد سنهم على 10 سنوات؛

- ثلث مبلغ التعويض المستحق فيما يخص المصابين الذين تزيد سنهم على 10 سنوات.

ويرسمل رصيد مبلغ التعويض إلى أن يدفع إلى مستحقه عندما يبلغ السنة الحادية والعشرين من عمره.

وتتم الرسمة باعتبار سعر مردودية استخدامات الصندوق الوطني للتقاعد والتأمينات المحدث بالظهير الشريف رقم 1.59.301 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1379 (27 أكتوبر 1959) بعد طرح 2% في مقابل مصاريف إدارة خدمة الإيراد.

وإذا كان مبلغ الإيراد المحسوب وفقاً للشروط المقررة أعلاه أقل من ربع مبلغ الأجرة الدنيا أو الكسب المهني الأدنى المبين في الجدول المشار إليه في المادة الخامسة أعلاه وجب دفع التعويض بكامله في شكل رأس مال.

المادة السادسة عشرة

يجب كلما تعين دفع كامل التعويض أو بعضه في شكل إيراد أن يودع مجموع مبلغ التعويض المستحق لدى الصندوق الوطني للتقاعد والتأمينات الأنف الذكر.

ويحدد الإيراد بتطبيق التعريفات المستعملة في تقدير الاحتياطي الحسابي الملزم به النظام الجماعي لمنح التقاعد المحدث بالظهير الشريف رقم 1.77.216 بتاريخ 20 من شوال 1397 (4 أكتوبر 1977) المعتبر بمثابة قانون.

وتدفع جميع الإيرادات في متم كل شهر.

المادة السابعة عشرة

يزاد في مجموع الإيرادات الممنوحة عملاً بما هو منصوص عليه في هذا الباب باعتبار التغيير الطارئ على الأجر المطابق لقيمة المائة والخمسين (150) نقطة الأولى من الأرقام الاستدلالية لشبكة أجور موظفي الدولة.

وتؤدي تكاليف الزيادة المذكورة من الأرباح التي يحصل عليها الصندوق الوطني للتقاعد والتأمينات من إدارة الإيرادات المنصوص عليها في هذا الباب ومن مساهمة تدفعها مؤسسات التأمين تساوي 1% من مبلغ الأقساط أو الاشتراكات المصدرة بشأن تأمين السيارات خالصة من الإلغاءات والرسوم.

الباب الخامس: طلبات التعويض

المادة الثامنة عشرة

فيما عدا طلبات استرجاع أو تحمل المصاريف والنفقات المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه، التي يجوز لصاحب الشأن أن يقدمها متى شاء، يجب على المصاب فور استقرار جراحه المثبت بتقرير الخبراء أو على المستحقين من ذويه إثر وفاته أن يطلبوا، قبل إقامة أي دعوى قضائية بالتعويض، إلى مؤسسة أو مؤسسات التأمين المعنية تعويض ما لحق بهم من ضرر.

ويقدم الطلب الأنف الذكر برسالة موصى بها مع الإشعار بالاستلام أو مبلغة بواسطة كتابة ضبط المحكمة الابتدائية ويجب أن يشفع بالمستندات التي تمكن من تقدير التعويض أي:

- نسخة من المحضر الذي حرره ضابط أو عون الشرطة القضائية؛

- مستخرج من شهادة ميلاد المصاب والمستحقين من ذويه إن اقتضى الحال؛

- الوثائق المثبتة للأجرة أو الكسب المهني؛

- نسخة من تقارير الخبرة الطبية؛

- غير ذلك من المستندات اللازمة لتقدير الأضرار.

وفي حالة تعدد مؤسسات التأمين التي تضمن الأضرار، يجب على أول مؤسسة رفع إليها الطلب أن تقدر وتدفع إلى الطالب مجموع مبلغ التعويض المستحق قبل المطالبة بالقسط الذي يتحمله المدنيون الآخرون المعنيون ومن بينهم صندوق ضمان السيارات إن اقتضى الحال.

غير أنه إذا أقيمت دعوى عمومية قبل تقديم الطلب المشار إليه في الفقرة الأولى من هذه المادة أو قبل حصول اتفاق بين مؤسسة التأمين والمعنيين بالأمر جاز للمصاب أو المستحقين من ذويه إما إقامة دعوى مدنية تابعة للدعوى العمومية وإما طلب التعويض من مؤسسة التأمين المعنية أو مواصلة المفاوضات الجارية بهذا الشأن.

المادة التاسعة عشرة

يجب على مؤسسة التأمين أن تقوم، خلال السنتين يوما التالية لتسلم مستندات الإثبات المشار إليها في المادة السابقة، بإعلام الطالب في رسالة موسى بها مع إشعار بالاستلام أو مبلغة بواسطة كتابة ضبط المحكمة الابتدائية بمبلغ التعويض الذي تقترحه وفقا لأحكام ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون، ويمكن إن اقتضى الحال تمديد الأجل الأنف الذكر قصد التمكن من إجراء الخبرة المضادة أو الخبرة القضائية في حالة الخلاف، ويعد عدم الجواب في الأجل المضروب بمثابة رفض التعويض.

ويجب أن يخبر الطالب مؤسسة التأمين خلال الثلاثين يوما التالية لاستلام الرسالة المذكورة أنفا بقبوله أو رفضه وذلك في رسالة موسى بها مع إشعار بالاستلام أو مبلغة بواسطة كتابة ضبط المحكمة الابتدائية.

وفي حالة القبول يجب على مؤسسة التأمين دفع التعويض المستحق للطالب خلال الثلاثين يوما التالية لاستلام رسالته.

ويعد هذا التعويض نهائيا مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة العشرين بعده.

المادة العشرون

تطبق أحكام المادة التاسعة عشرة أعلاه على طلب التعويض التكميلي في حالة تفاقم الضرر البدني الذي سبق التعويض عنه.

الباب السادس: التعويضات عن عدم الأداء

المادة الحادية والعشرون

إذا لم تدفع مؤسسة التأمين جميع أو بعض ما عليها من دين ثابت مصفى بمقتضى أحكام ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون استحق المستفيدون تعويضا لا يتجاوز 50% من المبالغ المحجوزة بغير موجب.

الباب السابع: الجزاءات الإدارية

المادة الثانية والعشرون

لوزير المالية بعد استطلاع رأي اللجنة الاستشارية للتأمينات الخاصة أن يعاقب بغرامة إدارية من 10.000 إلى 100.000 درهم كل مؤسسة تأمين لم تقم بدفع التعويض المستحق كلا أو بعضا داخل الأجل المضروب سواء أثبت ذلك في نطاق إجراء مراقبة الدولة أو بناء على شكوى المستفيد.

وتستوفى الغرامة الإدارية كما هو الشأن في رسوم التسجيل.

الباب الثامن: التقادم

المادة الثالثة والعشرون

يتقادم كل طلب تعويض لم يقدمه المصاب أو المستحقون من ذويه إلى مؤسسة التأمين المعنية داخل أجل الخمس سنوات الذي يلي، حسب الحالة، إما تاريخ تقرير الخبرة المثبت فيه استقرار جراح المصاب وإما تاريخ وفاة المصاب.

وتتقادم كل دعوى بالتعويض إذا لم ترفع إلى المحكمة المختصة داخل أجل الثلاث سنوات الذي يلي تاريخ الرسالة التي تمتنع فيها مؤسسة التأمين من منح التعويض أو الرسالة التي يرفض فيها المصاب أو المستحقون من ذويه التعويض المقترح من قبل مؤسسة التأمين.

المادة الرابعة والعشرون

تتقادم جميع الطلبات المتعلقة بمراجعة التعويض إذا لم تقدم إلى مؤسسة التأمين المعنية داخل أجل السنة الذي يلي تاريخ تقرير الخبرة المثبت فيه تفاقم الأضرار البدنية اللاحقة بالمصاب.

وتتقادم جميع الدعاوى المتعلقة بمراجعة التعويض إذا لم ترفع إلى المحكمة المختصة داخل أجل السنة الذي يلي تاريخ الرسالة التي تمتنع فيها مؤسسة التأمين من منح التعويض أو الرسالة التي يرفض فيها المصاب أو المستحقون من ذويه التعويض المقترح من قبل المؤسسة المذكورة.

الباب التاسع: أحكام متنوعة

المادة الخامسة والعشرون

يجب أن يوجه ضباط وأعوان الشرطة القضائية الذين عاينوا حادثة مرور ترتبت عليها أضرار بدنية نسخة من المحضر المتعلق بالحادثة إلى مؤسسة التأمين المعنية في ظرف موسى به داخل العشرة أيام التي تلي تاريخ الانتهاء من تحريره، وتسلم أو توجه أيضا نسخة من المحضر نفسه إلى المسؤول المدني أو المصاب أو المستحقين من ذويه إذا طلبوا ذلك.

المادة السادسة والعشرون

تطبق أحكام ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون باستثناء ما ورد منها في أبوابه الخامس والسابع والثامن على التعويضات الواجبة للمصابين والمستحقين من ذويهم:

1- من قبل صندوق ضمان السيارات أو المسؤول المدني إن لم يكن صندوق الضمان ولا مؤسسة تأمين ملزمين بالتعويض؛

• على إثر حوادث تسببت فيها العربات التي يملكها أشخاص غير خاضعين للتأمين الإجباري وفقا للفصل 2 من الظهير الشريف رقم 1.69.100 الصادر في 8 شعبان 1389 (20 أكتوبر 1969) بشأن التأمين الإجباري للسيارات عبر الطرق؛

أنظر مدونة التأمينات

• على إثر حوادث تسببت فيها العربات المتصلة بسكة حديدية.

المادة السابعة والعشرون

لا تطبق أحكام ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون فيما يخص التعويض عن الأضرار المادية اللاحقة بالعربة أو غيرها من الممتلكات الموجودة داخلها أو خارجها.

المادة الثامنة والعشرون

ينشر ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون في الجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من فاتح ديسمبر 1984، ولا تطبق أحكامه على الأضرار الناشئة قبل التاريخ الأنف الذكر.

.....

جدول ملحق بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.84.177 بتاريخ 6
محرم 1405 (2 أكتوبر 1984) يتعلق بكيفية تعويض الضرر البدني الناتج
عن حوادث السير

32	31	30	29	28	27	26	25	24	23	22	إلى غاية 21 سنة	الأجر أو الكسب المهني
116.845	117.800	118.745	119.700	120.645	121.600	122.865	124.130	125.400	126.660	127.930	129.200	7.600
122.686	123.689	124.682	125.685	126.677	127.681	129.009	130.338	131.672	132.995	134.329	135.663	7.980
124.500	125.500	126.500	127.500	128.500	129.600	130.950	132.300	133.650	135.000	136.350	137.700	9.000
127.409	128.434	129.459	130.484	131.508	132.624	134.006	135.387	136.769	138.150	139.532	140.913	9.270
156.825	158.100	159.375	160.650	161.925	163.200	164.900	166.300	168.300	170.000	171.700	173.400	12.000
199.875	201.500	203.125	204.750	206.375	208.000	210.175	212.340	214.605	216.670	218.835	221.000	15.000
215.250	217.000	218.750	220.500	222.250	224.000	226.350	228.680	231.010	233.340	235.670	236.000	18.000
230.625	232.500	234.375	236.250	238.125	240.000	242.500	245.000	247.500	250.000	252.500	255.000	21.000
246.000	248.000	250.000	252.000	254.000	256.000	258.650	261.320	263.990	266.660	269.330	272.000	24.000
261.375	263.500	265.625	267.750	269.875	272.000	274.850	277.680	280.510	283.340	286.170	289.000	27.000
276.750	279.000	281.250	283.500	285.750	288.000	291.000	294.000	297.000	300.000	303.000	306.000	30.000
292.125	294.500	296.875	299.250	301.625	304.000	307.175	310.340	313.505	316.670	319.835	323.000	33.000
307.500	310.000	312.500	315.000	317.500	320.000	323.350	326.680	330.010	333.340	336.670	340.000	36.000
322.875	325.500	328.125	330.750	333.375	336.000	339.500	343.000	346.500	350.000	353.500	357.000	39.000
338.250	341.000	343.750	346.500	349.250	352.000	355.675	359.340	363.005	366.670	370.335	374.000	42.000
353.625	356.500	359.375	362.250	365.125	368.000	371.850	375.680	379.510	383.340	387.170	391.000	45.000
369.000	372.000	375.000	378.000	381.000	384.000	388.000	392.000	396.000	400.000	404.000	408.000	48.000
374.775	377.820	380.865	383.910	386.955	390.000	394.075	398.135	402.195	406.255	410.315	414.375	51.000
380.550	383.640	386.730	389.820	392.910	396.000	400.125	404.250	408.375	412.500	416.625	420.750	54.000
386.300	389.440	392.580	395.720	398.860	402.000	406.175	410.365	414.555	418.745	422.295	427.125	57.000
390.900	394.080	397.260	400.440	403.620	406.800	411.025	415.265	419.505	423.745	427.985	432.225	60.000

32	31	30	29	28	27	26	25	24	23	22	إلى غاية سنة 21	الأجر أو الكسب المهني
395.525	398.740	401.955	405.170	408.385	411.600	415.875	420.165	424.455	428.745	433.035	437.325	63.000
400.150	403.400	406.650	409.900	413.150	416.400	420.725	425.065	429.405	433.745	438.085	442.425	66.000
404.750	408.040	411.330	414.620	417.910	421.200	425.575	429.965	434.355	438.745	443.135	447.525	69.000
409.350	412.680	416.010	419.340	422.670	426.000	430.425	434.865	439.305	443.745	448.185	452.625	72.000
413.975	417.340	420.705	424.070	427.435	430.800	435.275	439.765	444.255	448.745	453.235	457.725	75.000
418.600	422.000	425.400	428.800	432.200	435.600	440.125	444.665	449.205	453.745	458.285	462.825	78.000
422.425	425.860	429.295	432.730	436.165	439.600	444.175	448.755	453.335	457.915	462.495	467.075	81.000
426.275	429.740	433.205	436.670	440.135	443.600	448.225	452.845	457.465	462.085	466.705	471.325	84.000
430.125	433.620	437.115	440.610	444.105	447.600	452.275	456.935	461.595	466.255	470.915	475.575	87.000
433.950	437.480	441.010	444.540	448.070	451.600	456.300	461.005	465.710	470.415	475.120	479.825	90.000
437.800	441.360	444.920	448.480	452.040	455.600	460.350	465.095	469.840	474.585	479.330	484.075	93.000
441.500	445.120	448.740	452.360	455.980	459.600	464.325	469.125	473.925	478.725	483.525	488.325	96.000
445.500	449.120	452.740	456.360	459.980	463.600	468.607	473.437	478.267	483.097	487.927	492.575	99.000
448.875	452.220	455.865	459.510	463.155	466.800	471.675	476.535	481.395	486.255	491.115	495.975	102.00
451.650	455.320	458.990	462.660	466.330	470.000	474.900	479.795	484.690	489.585	494.480	499.375	0
454.725	458.420	462.115	465.810	469.505	473.200	478.125	483.055	487.785	492.915	497.845	502.775	105.00
457.800	461.520	465.240	468.960	472.680	476.400	481.375	486.335	491.295	496.255	501.215	506.175	0
460.875	464.620	468.365	472.110	475.855	479.600	484.600	489.595	494.590	499.585	504.580	509.575	108.00
463.950	467.720	471.490	475.260	479.030	482.800	487.825	492.855	497.885	502.915	507.945	512.975	0
467.050	470.840	474.630	478.420	482.210	486.000	491.075	496.135	501.195	506.255	511.315	516.375	114.00
490.000	493.940	497.880	501.820	505.910	510.000	515.075	520.435	525.795	531.155	536.515	541.875	0
512.950	517.040	521.130	525.220	529.610	534.000	539.075	544.735	550.395	556.055	561.715	567.375	117.00
535.900	540.140	544.380	548.620	553.310	558.000	563.075	569.035	574.995	580.955	586.915	592.875	0
558.850	563.240	567.630	572.020	577.010	582.000	587.075	593.335	599.595	605.855	612.115	618.375	120.00
581.800	586.340	590.880	595.420	600.710	606.000	611.075	617.635	624.195	630.755	637.315	643.875	0
604.750	609.440	614.130	618.820	624.410	630.000	635.075	641.935	648.795	655.655	662.515	669.375	150.00
627.700	632.540	637.380	642.220	648.110	654.000	659.075	666.235	673.395	680.555	687.715	694.825	0
650.650	655.640	660.630	665.620	671.810	678.000	683.075	690.535	697.995	705.455	712.915	720.375	180.00
673.600	678.740	683.880	689.020	695.510	702.000	707.075	714.835	722.595	730.355	738.115	745.875	0
696.550	701.840	707.130	712.420	719.210	726.000	731.075	739.135	747.195	755.255	763.315	771.375	210.00
719.500	724.940	730.380	735.820	742.910	750.000	755.075	763.435	771.795	780.155	788.525	796.875	0
742.450	748.040	759.630	759.220	766.610	774.000	779.075	787.735	796.395	805.055	813.715	822.375	240.00
												0

32	31	30	29	28	27	26	25	24	23	22	إلى غاية سنة 21	الأجر أو الكسب المهني
757.750	763.440	769.130	774.820	782.410	790.000	795.075	803.975	812.795	821.655	830.515	839.375	270.00
776.940	782.770	788.605	794.440	802.220	810.000	815.205	824.330	833.370	842.455	851.540	860.625	0
797.084	803.069	809.055	815.040	823.024	831.008	836.346	845.708	854.986	864.306	873.626	882.946	300.00
865.199	871.695	878.193	884.689	893.356	902.022	907.815	917.977	928.048	938.165	948.282	958.398	0
												330.00
												0
												360.00
												0
												390.00
												0
												420.00
												0
												450.00
												0
												480.00
												0
												500.00
												0
												525.00
												0
												551.25
												0
												640.00
												0

44	43	42	41	40	39	38	37	36	35	34	33	الأجر أو الكسب المهني
100.320	101.840	103.365	104.875	106.400	107.920	109.440	110.960	112.475	114.000	114.950	115.900	7.600
105.333	106.931	108.530	110.118	111.716	113.315	114.914	116.507	118.100	119.698	120.696	121.694	7.980
106.920	108.540	110.160	111.780	113.400	115.020	116.640	118.260	119.880	121.500	122.500	123.500	9.000

109.324	111.073	112.730	114.389	116.046	117.704	119.362	121.919	122.677	124.335	125.360	126.385	9.270
134.640	136.680	138.720	140.760	142.800	144.840	146.880	158.920	150.960	153.000	154.275	155.550	12.000
171.600	174.200	176.800	179.400	182.000	184.600	187.200	189.800	192.400	195.000	196.625	198.250	15.000
184.800	187.600	190.400	193.200	196.000	198.800	201.600	204.400	207.200	210.000	211.750	213.500	18.000
198.000	201.000	204.000	207.000	210.000	213.000	216.000	219.000	222.000	225.000	226.875	228.750	21.000
211.200	214.400	217.600	220.800	224.000	227.200	230.400	233.600	236.800	240.000	242.000	244.000	24.000
224.400	227.800	231.200	234.600	238.000	241.400	244.800	248.200	251.600	255.000	257.125	259.250	27.000
237.600	241.200	244.800	248.400	252.000	255.600	259.200	262.800	266.400	270.000	272.250	274.500	30.000
250.800	254.600	258.400	262.200	266.000	269.800	273.600	277.400	281.200	285.000	287.375	289.750	33.000
264.000	268.000	272.000	276.000	280.000	284.000	288.000	292.000	296.000	300.000	302.500	305.000	36.000
277.200	281.400	285.600	289.800	294.000	298.200	302.400	306.600	310.800	315.000	317.625	320.250	39.000
290.400	294.800	299.200	303.600	308.000	312.400	316.800	321.200	325.600	330.000	332.750	335.500	42.000
303.600	308.200	312.800	317.400	322.000	326.600	331.200	335.800	340.400	345.000	347.875	350.750	45.000
316.800	321.600	326.400	331.200	336.000	340.800	345.600	350.400	355.200	360.000	363.000	366.000	48.000
321.750	326.625	331.500	336.375	341.250	346.125	351.000	355.875	360.750	365.625	368.686	371.730	51.000
326.700	331.650	336.600	341.550	346.500	351.450	356.400	361.350	366.300	371.250	374.370	377.460	54.000
331.650	336.675	341.700	346.725	351.750	356.775	361.800	366.825	371.850	376.875	380.020	383.160	57.000
335.610	340.695	345.780	350.865	355.950	361.035	366.120	371.205	376.290	381.375	384.540	387.720	60.000
339.570	344.715	349.860	355.005	360.150	365.295	370.440	375.585	380.730	385.875	389.095	392.310	63.000
343.530	348.735	353.940	359.145	364.350	369.555	374.760	379.965	385.170	390.375	393.650	396.900	66.000
347.490	352.755	358.020	363.285	368.550	373.815	379.080	384.345	389.610	394.875	398.170	401.460	69.000
351.450	356.775	362.100	367.425	372.750	378.075	383.400	388.725	394.050	399.375	402.690	406.020	72.000
355.410	360.795	366.180	371.565	376.950	382.335	387.720	393.105	398.490	403.875	407.245	410.610	75.000
359.370	364.815	370.260	375.705	381.150	386.595	392.040	397.485	402.930	408.375	411.800	415.200	78.000
362.670	368.165	373.660	379.155	384.650	390.145	395.640	401.135	406.630	412.125	415.555	418.990	81.000
365.970	371.515	377.000	382.605	388.150	393.695	399.240	404.785	410.330	415.876	419.345	422.810	84.000
369.270	374.865	380.460	386.055	391.650	397.245	402.840	408.435	414.030	419.625	423.135	426.630	87.000
372.570	378.215	383.860	389.505	395.150	400.795	406.440	412.085	417.730	423.375	426.890	430.420	90.000
375.870	381.665	387.260	392.955	398.650	404.345	410.040	415.735	421.430	427.129	430.680	434.240	93.000
379.170	384.915	390.660	396.405	402.150	407.895	413.640	419.385	425.130	430.875	434.260	437.880	96.000
382.470	388.265	394.060	399.855	405.650	411.445	417.240	423.035	428.830	434.625	438.260	441.880	99.000
385.110	390.945	396.780	402.615	408.450	414.285	420.120	425.955	431.790	437.625	441.285	444.930	102.00
387.750	393.625	399.500	405.375	411.250	417.125	423.000	428.875	434.750	440.625	444.310	447.980	0
390.390	396.305	402.220	408.135	414.050	419.965	425.880	431.795	437.710	443.625	447.335	451.030	105.00
393.030	398.985	404.940	410.895	416.850	422.805	428.760	434.715	440.670	446.625	450.360	454.080	0

396.710	401.745	407.780	413.815	419.850	425.805	431.760	437.715	443.670	449.625	453.385	457.130	108.00
398.310	404.345	410.380	416.415	422.450	428.485	434.520	440.555	446.590	452.625	456.410	460.180	0
400.950	407.025	413.100	419.175	425.250	431.325	437.400	443.475	449.550	455.625	459.470	463.260	111.00
420.750	427.125	433.500	439.875	446.250	452.625	459.000	465.375	471.750	478.125	482.120	486.060	0
440.550	447.225	453.900	460.575	467.250	473.925	480.600	487.275	493.950	500.625	504.770	508.860	114.00
460.350	467.325	474.300	481.275	488.250	495.225	502.200	509.175	516.150	523.125	527.420	531.660	0
480.150	487.425	494.700	501.975	509.250	516.525	523.800	531.075	538.350	546.625	550.070	554.460	117.00
499.950	507.525	515.100	522.675	530.250	537.825	545.400	552.975	560.550	568.125	572.720	577.260	0
519.750	527.625	535.500	543.375	551.250	559.125	567.000	574.875	582.750	590.625	595.370	600.060	120.00
539.550	547.725	555.900	564.075	572.250	580.425	588.600	596.775	604.950	613.125	618.020	632.800	0
559.350	567.825	576.300	584.775	593.250	601.725	610.200	618.675	627.150	635.625	640.670	645.660	150.00
579.150	587.925	596.700	605.475	614.250	623.025	631.800	640.575	649.350	658.125	663.320	668.460	0
598.950	608.025	617.100	626.175	635.250	644.325	653.400	662.475	671.550	680.625	685.970	691.260	210.00
618.750	628.125	637.500	646.875	656.250	665.625	675.000	684.375	693.750	703.125	708.620	714.060	0
638.550	648.225	657.900	667.575	677.250	686.925	696.600	706.275	715.950	725.625	731.270	736.860	240.00
651.750	661.625	671.500	681.375	691.250	701.125	711.000	720.875	730.750	740.625	746.370	752.060	0
668.250	678.375	688.500	698.625	708.750	718.875	729.000	739.125	749.250	759.375	765.265	771.100	270.00
685.582	695.969	706.357	716.744	727.132	737.520	747.907	758.295	768.682	779.070	785.113	791.099	0
744.169	755.443	766.719	777.993	789.269	800.545	811.819	823.095	834.369	845.645	852.205	858.703	300.00
												0
												330.00
												0
												360.00
												0
												390.00
												0
												420.00
												0
												450.00
												0
												480.00
												0
												500.00
												0
												525.00
												0
												551.25
												0

640.00
0

55 سنة أو أكثر	54	53	52	51	50	49	48	47	46	45	الأجر أو الكسب المهني
79.800	81.700	83.600	85.500	87.405	89.305	91.205	93.100	95.000	96.900	98.795	7.600
83.790	85.786	87.781	89.777	91.772	93.768	95.763	97.753	99.749	101.744	103.734	7.980
85.050	87.075	89.100	91.125	93.150	95.175	97.200	99.225	101.250	103.275	105.300	9.000
87.035	89.107	91.179	93.251	95.324	97.396	99.468	101.540	103.613	105.685	107.757	9.270
107.100	109.650	112.200	114.750	117.300	119.850	122.400	124.950	127.500	130.050	132.600	12.000
136.500	139.750	143.000	146.250	149.500	152.750	156.000	159.250	162.500	165.750	169.000	15.000
147.000	150.500	154.000	157.500	161.000	164.500	168.000	171.500	175.000	178.500	182.000	18.000
157.500	161.250	165.000	168.750	172.500	176.250	180.000	183.750	187.500	191.250	195.000	21.000
168.000	172.000	176.000	180.000	184.000	188.000	192.000	196.000	200.000	204.000	208.000	24.000
178.500	182.750	187.000	191.250	195.500	199.750	204.000	208.250	212.500	216.750	221.000	27.000
189.000	193.500	198.000	202.500	207.000	211.500	216.000	220.500	225.000	229.500	234.000	30.000
199.500	204.250	209.000	213.750	218.500	223.250	228.000	232.750	237.500	242.250	247.000	33.000
210.000	215.000	220.000	225.000	230.000	235.000	240.000	245.000	250.000	255.000	260.000	36.000
220.500	225.750	231.000	236.250	241.500	246.750	252.000	257.250	262.500	267.750	273.000	39.000
231.000	236.500	242.000	247.500	253.000	258.500	264.000	269.500	275.000	280.500	286.000	42.000
241.500	247.250	253.000	258.750	264.500	270.250	276.000	281.750	287.500	293.250	299.000	45.000
252.000	258.000	264.000	270.000	276.000	282.000	288.000	294.000	300.000	306.000	312.000	48.000
255.975	262.065	268.155	274.245	280.335	286.425	292.515	298.605	304.695	310.785	316.875	51.000
259.900	266.085	272.270	278.455	284.640	290.725	297.010	303.195	309.380	315.565	321.750	54.000
263.825	270.105	276.385	282.665	288.945	295.225	301.505	307.785	314.065	320.345	326.625	57.000
266.975	273.330	279.685	286.040	292.395	298.750	305.105	311.460	317.815	324.170	330.525	60.000
270.125	276.555	282.985	289.415	295.845	302.275	308.705	315.135	321.565	327.995	334.425	63.000
273.275	279.780	286.285	292.790	299.295	305.800	312.305	318.810	325.315	331.820	338.325	66.000

276.425	283.005	289.585	296.185	302.745	309.325	315.905	322.485	329.065	335.645	342.225	69.000
279.575	286.230	292.885	299.540	306.195	312.850	319.505	326.160	332.815	339.470	346.125	72.000
282.725	289.455	296.185	302.915	309.645	316.375	323.105	329.835	336.565	343.295	350.025	75.000
285.875	292.680	299.485	306.290	313.095	319.900	326.705	333.510	340.315	347.120	353.925	78.000
288.525	295.390	302.255	309.120	315.985	322.850	329.715	336.580	343.445	350.310	357.175	81.000
291.125	298.055	304.985	311.915	318.845	325.775	332.705	339.635	346.565	353.495	360.425	84.000
293.775	300.765	307.755	314.745	321.735	328.725	335.715	342.705	349.695	356.685	363.675	87.000
296.375	303.430	310.485	317.540	324.595	331.650	338.705	345.760	352.815	359.870	366.925	90.000
299.025	306.140	313.255	320.370	327.485	334.600	341.715	348.830	355.945	363.060	370.175	93.000
301.625	308.805	315.985	323.165	330.345	337.525	344.705	351.885	359.065	366.245	373.425	96.000
304.275	311.515	318.755	325.995	333.235	340.475	347.715	354.955	362.195	369.435	376.675	99.000
306.375	313.665	320.955	328.245	335.535	342.825	350.115	357.405	364.695	371.935	379.275	102.00
308.475	315.815	323.155	330.495	337.835	345.175	352.515	359.855	367.195	374.535	381.875	0
310.575	317.965	325.355	332.745	340.135	347.525	354.915	362.305	369.695	377.085	384.475	105.00
312.675	320.115	327.555	334.995	342.435	349.875	357.315	364.755	372.195	379.635	387.075	0
314.775	322.265	329.755	337.245	344.735	352.225	359.715	367.205	374.695	382.185	389.675	108.00
316.875	324.415	331.925	339.695	347.035	354.575	362.115	369.655	377.195	384.735	392.275	0
318.725	326.340	334.125	341.570	349.185	356.800	364.415	372.050	379.645	387.250	394.875	111.00
334.625	342.540	350.625	358.370	366.285	374.350	382.415	390.650	398.545	406.500	414.375	0
350.525	358.740	367.125	375.170	383.385	391.900	400.415	409.250	417.445	425.950	433.875	114.00
366.425	374.940	383.625	391.970	400.485	409.450	418.415	427.850	436.345	445.300	453.375	0
382.325	391.140	400.125	408.770	417.585	427.000	436.415	446.450	455.245	464.650	472.875	117.00
398.225	407.340	416.625	425.570	434.685	444.550	454.415	465.050	474.145	484.000	492.375	0
414.125	423.510	433.125	442.370	451.785	462.100	472.415	483.650	493.045	503.350	511.875	120.00
430.025	439.740	449.625	459.170	468.885	479.650	490.415	502.250	511.945	522.700	531.375	0
445.925	455.940	466.125	475.970	485.985	497.200	508.415	520.850	530.045	542.050	550.875	180.00
461.825	472.140	482.625	492.770	503.085	514.750	526.415	539.450	549.745	561.400	570.375	0
477.725	488.940	499.125	509.570	520.185	532.300	544.415	558.050	568.645	580.750	589.875	210.00
493.625	504.540	515.625	526.370	537.285	549.850	562.415	576.650	587.545	600.100	609.375	0
509.525	520.740	532.125	543.170	554.385	567.400	580.415	595.250	606.445	619.450	628.875	240.00
520.125	531.540	543.125	554.370	565.785	579.100	592.415	607.650	619.045	632.350	641.875	0
533.295	545.000	556.875	568.405	580.110	593.760	607.415	623.035	634.720	648.360	658.125	270.00
547.124	559.132	571.318	583.147	595.154	609.160	623.167	639.192	651.179	665.175	675.194	0
593.878	606.913	620.140	632.980	646.013	661.215	676.420	693.814	706.826	722.018	732.893	300.00
											0

											360.00
											0
											390.00
											0
											420.00
											0
											450.00
											0
											480.00
											0
											500.00
											0
											525.00
											0
											551.25
											0
											640.00
											0

32	31	30	29	28	27	20	25	24	23	22	العامية 21 سنة	الأجرة أو الكسب الهنسي
122.686	123.689	124.682	125.685	126.677	127.681	129.000	130.338	131.672	132.995	134.329	135.663	7.980
(الباقى لا تغيير فيه.)												
797.084	803.069	809.055	815.040	823.024	831.008	836.346	845.708	854.966	864.396	873.626	882.946	551.250

44	43	42	41	40	39	38	37	36	35	34	33	الأجرة أو الكسب الهنسي
105.333	106.931	108.530	110.118	111.716	113.315	114.914	116.507	118.100	119.698	120.696	121.694	7.980
(الباقى لا تغيير فيه.)												
685.582	695.969	706.357	716.744	727.132	737.520	747.907	758.295	768.682	779.070	785.113	791.099	551.250

55 أو أكثر	54	53	52	51	50	49	48	47	46	45	الأجرة أو الكسب الهنسي
83.780	85.786	87.781	89.777	91.772	93.768	95.763	-97.753	99.749	101.744	103.734	7.980
(الباقى لا تغيير فيه.)											
547.124	559.132	571.318	583.147	595.154	609.160	623.167	639.192	651.179	665.175	675.194	551.250

210